مواطن المؤسسة الفلسطينية
لدراسة الديمقراطية

سلسلة مداخلات
واوراق نقدية

المؤسسات الوطنية، الانتخابات، والسلطة

عزت عبد الهادي أسامة حلبي
سليم تماري

المؤسسات الوطنية، الانتخابات، والسلطة

ما يرد في هذا الكتاب من اراء وافكار يعبر عن وجهة نظر المؤلفين ولا يعكس او يمثل بالضرورة موقف مواطن - المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية.

National Institutions, Elections, The Public, and The State

By

Izzat Abdul-Hadi **Usama Halabi**

Salim Tamari

Copyright: **MUWATIN - The Palestinian Institute for the Study of Democracy**

P.O.Box: 1845, Ramallah - West Bank

April 1994

جميع الحقوق محفوظة

مواطن - المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية

ص.ب ١٨٤٥، رام الله

الطبعة الاولى - نيسان ١٩٩٤

المؤسسات الوطنية، الانتخابات، والسلطة

عزت عبد الهادي أسامة حلبي
سليم تماري

المحـتويات

صفحة

المؤلفون ١

مقـــدمة: وطنية المؤسسات الوطنية

في المرحلة القادمة.....**جورج جقمان** ٣

١- اشكاليات الانتخابات في المؤسسات

الوطنية ومتطلبات التغيير ..... **عزت عبد الهادي** ١١

أ- تقـــديم ١٣

ب- المؤسسات الوطنية الفلسطينية ما بعـد عام ١٩٦٧:

بعض الخصائص والســـمات ١٤

ج- أنـواع المؤسسـات الوطنية وطريقة الانتخابات ١٦

د- مشـــاكل الانتخـــابات في المؤسســـات الوطنية ٢٥

هـ- متطـلبات التغيير ٣٤

٢- اتفاقية اعلان المبادئ، ازدواجية السلطة، والانتخابات

لمجلـس ســلطة الحكم الذاتي ..... **أســـامة حـلبي** ٣٩

أ- مقـدمـــة ٤١

ب- اعلان المبادئ اتفاقية دولية ٤٢

جـ- ازدواجيـــة الســـلطة ٤٦
د- الانتخـــابات لمجلس ســـلطة الحكم الذاتي ٥٠
هـ- الخلاصـــة ٥٦

٣- "الجماهيـــر" والســـلطة: بين الخطـــاب الديمقـــراطي
والممارســـة النخـــبوية .....**ســـليم تماري** ٦٣
أ- "الجماهير" كلمة ســـاحرة ومســـحورة ٦٥
ب- الجماهير مفهوم حـــديث ٦٦
جـ- الجماهير مفهوم نخبـــوي ٦٧
د- الانتفـــاضة الفلســـطينية وحركة الشـــارع ٧١
هـ- على عتبـــة الســـلطة ٧٤

المؤلفـــون

عزت عبدالهادي : مدير مركز بيسان للبحوث والانماء. يحمل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والإدارية. مؤلف كتاب بعنوان: **الاقتصاد وبعض قضايا التنمية الفلسطينية**، وله عدد من المقالات المنشورة حول مواضيع تتعلق بالمؤسسات غير الحكومية والمجتمع المدني.

اسامـة حلبـــي : محامي ممارس يعمل في القدس. يحمل شهادة الماجستير في القانون من الجامعة العبرية، وشهادة الماجستير في الحقوق من الجامعة الامريكية في واشنطن. له عدد من الدراسات القانونية المنشورة في مجلات متخصصه، ومؤلفات أخرى منها: **مصادرة الاراضي في الضفة الغربية المحتلة** - دراسة قانونية تحليلية؛ **الدروز في إسرائيل: من طائفة إلى شعب ؟! وبلدية القدس العربية.**

سليـم تمـاري : أستاذ مشارك في دائرة علم الإجتماع والإنسان في جامعة بيرزيت. يحمل شهادة الدكتوارة في علم الإجتماع. له عدد من المقالات والدراسات المنشورة بالعربية والانجليزية حول جوانب متعددة من المجتمع الفلسطيني. متخصص في علم الإجتماع الريفي وعلم الإجتماع السياسي.

مقدمـــة

وطنية المؤسسات الوطنية في المرحلة القادمة

تعنى هذه الأوراق والمداخلات بجوانب محددة من الحياة السياسية في المجتمع الفلسطيني خاصة تلك التي تتعلق بالمحاسبة والمساءلة في مجتمع يطمح لأن يكون ديمقراطيا.

ويتعرض الكُتاب الثلاث بشكل مباشر أو ضمني، للانتخابات كاحدى الآليات المعهودة والضرورية التي توفر المساءلة وقدر من المشاركة من قبل الجمهور في الحياة السياسية في المجتمع. والاسهامات الثلاث هذه مبنية على مداخلات قدمت في ندوة في الفندق الوطني في القدس عقدتها مؤسسة مواطن في ١٩/١٢/١٩٩٣. وكان عنوان الندوة: "الانتخابات والسلطة في المؤسسات الوطنية: بين الماضي والمستقبل".

وفيما يتعلق بالمستقبل، لا يوجد حاجة للاسترسال في الحديث عن التساؤل والتكهن والتخوف المنتشر حاليا في المجتمع الفلسطيني حول ما هو قادم. فنحن على أبواب مرحلة جديدة لم نمر بها من قبل. والتساؤل حول ما هو قادم يتمحور في الأساس حول هذا المجتمع السياسي الذي بدأت ملامحه تتبدى أمام أعيننا.

وهو تساؤل يتعلق بطبيعة العلاقات الداخلية في المرحلة القادمة وطرق إدارة هذا الكيان الجديد. غير أنه ليس مطروحا في هذا السياق من وجهة نظر سياسية محددة إذ ان الاهتمام في الشكل

الذي ستأخذه العلاقات الفلسطينية الداخلية في المرحلة القادمة أمر مشترك لدى مؤيدي ومعارضي الاتفاق على حد سواء.

فالسؤال الرئيسي إذن الذي نقف أمامه اليوم فيما يتعلق بمستقبل المؤسسات الوطنية، هو ما إذا كان مستقبل هذه المؤسسات سيشكل امتدادا لما هو ايجابي في الماضي أم امتدادا لما هو سلبي في الماضي ؟ ويتعلق هذا بطرق وأساليب عمل، وآليات تنفيذ وطرق إدارة واتخاذ القرار في مؤسسات رئيسية في المجتمع بما في ذلك مؤسسات الدولة واجهزتها المختلفة، أي في الجهاز "البيروقراطي"، للحكومة.

وقد اعتدنا في الماضي، أي منذ عام ١٩٦٧ وحتى الآن، على الحديث عما اسميناه بالمؤسسات الوطنية. ولا يوجد تحديد دقيق متفق عليه للصفات التي ينبغي توفرها في مؤسسة ما حتى يمكن ان تسمى بمؤسسة وطنية. ولكن وبشكل عام تتضمن هذه المؤسسات جمعيات ونقابات وروابط مهنية ومراكز أبحاث ومراكز صحية ومستشفيات وجامعات ومدارس ومعاهد وصحف ومجلات وهيئات وأطر أخرى متنوعة جماهيرية كانت أم نخبوية.

وقد جرى تحديد وطنية هذه المؤسسات بناء على معايير متنوعة منها مصادر التمويل خاصة للمؤسسات التي نظر إليها على أنها تشكل امتداد لمنظمة التحرير، أو تلك التي تسمح بحرية العمل الوطني أو السياسي، أو أنها تلك التي تجري فيها الانتخابات على أساس فصائلي، أو أنها المؤسسات التي تعمل من أجل الصالح العام، أو تلك التي تعمل من أجل مناهضة الاحتلال.

وربما يكمن القاسم المشترك الادنى والذي من أجله اعتبرت مؤسسات من هذا النوع على أنها مؤسسات وطنية في انها تعمل بقدر أو باخر من أجل صالح المجتمع الفلسطيني تحت الاحتلال .

وكان من الطبيعي ان تُعطى أولوية في هذه المرحلة للتعبئة الوطنية وللعمل من أجل الاستقلال حتى وان تم ذلك احيانا على حساب حاجات العمل كما هو محدد في الاهداف المعلنة لتلك المؤسسات وربما في معظم الاحيان في بعض المؤسسات مثل النقابات والتي وقعت ضحية للتناحر الفصائلي .

غير اننا الآن أمام مرحلة جديدة تتطلب إعادة بناء مجتمع، ذلك المجتمع الذي عانى وقاسى طيلة أكثر من ربع قرن. ان نقطة البداية ماثلة أمامنا الآن وتبدأ في المرحلة الانتقالية، هذه المرحلة التي قد تطول لفترة أكثر مما هو مقرر لها بسبب تأجيل معظم القضايا الخلافية والشائكة إلى المفاوضات النهائية وربما لأسباب أخرى.

إن وطنية المؤسسات في المرحلة القادمة تتطلب انقلابا في نظرتنا وفي تفكيرنا وفي سلوكنا تجاه هذه المؤسسات وفي عملنا داخلها. ان استمرار هذه المؤسسات كمؤسسات وطنية مرهون بحصول هذا الانقلاب. وان لم يحصل هذا الانقلاب لن يوجد لدينا مؤسسات وطنية في المرحلة القادمة. ان وطنية المؤسسات في المستقبل ستكمن تحديدا في مقدرتها على القيام بعملها كما هو معلن عنه بالضبط ، ومن ثم ستكمن وطنيتها في مقدرتها على خدمة واعادة بناء المجتمع الفلسطيني الجديد.

فمنذ بداية الاحتلال وحتى الآن، جرى تسخير عمل المؤسسات الوطنية بقدر ما، وبدرجات تتفاوت من مؤسسة إلى أخرى، لغرض العمل النضالي التعبوي تحت الاحتلال، بما في ذلك العمل الفصائلي بتنافسه المستمر والمبني فلسطينيا على مبدأ تقاسم الحصص في المجتمع، او داخل المؤسسة الواحدة.

وقد خُضع عمل المؤسسات في كثير من الاحيان لهذه الاعتبارات وعلى حساب حاجات العمل وعلى حساب الاهداف المعلنة لتلك المؤسسات. ولا أقصد ان أوحي هنا ان العمل الوطني بكافة اشكاله السابقة سيتوقف، أو أنه ينبغي أن يتوقف.

ولكن، نحن الآن أمام مرحلة جديدة ومختلفة سيجري فيها تشكيل سلطة تقوم بمهام الحكومة، وسيمكن فيها العمل سياسيا بشكل علني. ان الحاجة السابقة للتغلغل في المؤسسات الوطنية للعمل من خلالها لعدم وجود بدائل علنية لن تعد حاجة ماسة. ان تقاسم الحصص في مؤسسات المجتمع في المرحلة القادمة سيفقد هذه المؤسسات وطنيتها ان تم اخضاع حاجات العمل فيها لحاجات أخرى لا تتعلق بأهدافها المعلنة.

وابتداء بأجهزة الدولة أو الحكومة ودوائرها المختلفة ومكاتبها ولجانها، وانتهاء بمؤسسات المجتمع العامة، ان وطنية هذه المؤسسات ستكمن في مقدرتها على خدمة هذا المجتمع بأكبر كفاءة ممكنة ومن أجل اعادة البناء. ولهذا مقومات معروفة أشير من بينها إلى مبدأ الاستحقاقية في العمل، والتوظيف على أساس الكفاءة وليس على أساس الانتماء الفصائلي أو الجغرافي أو

الإقليمي، أو الطائفي، أو الحمائلي وما شابه. إضافة، ان الكفاءة في العمل تستلزم وجود مقومات بنيوية تحكم عمل المؤسسات وابتداء بمؤسسات الدولة، أشير من بينها إلى المحاسبة أو المساءلة التي بدورها تستلزم وجود آليات واضحة ومبلورة لتقييم العمل والإداء. ولسنا بحاجة لاختراع العجلة مرة أخرى. ان طرق الإدارة الحديثة معروفة ويبقى السؤال عن ما إذا كان لدينا الأرادة والمقدرة على تغليب المصلحة العامة على المصالح الخاصة.

نحن الآن أمام نقلة نوعية في تاريخ مجتمعنا شبيهة إلى حد ما بنقلة نوعية مررنا بها قبل عدة سنوات في مضمون أخر، أقل اهمية بدرجات من ما سنمر به الآن، ولكنها ذات دلالة. اقصد استبدال الات الطباعة في مؤسساتنا الوطنية بأجهزة الحاسوب لاستخدامها كالات طباعة دون ان نفطن إلى أننا أمام نقلة نوعية تستلزم إعادة تدريب ومهارات مختلفة وكفاءات ربما غير تلك التي كنا نحتاجها لآلات الطباعة. ولأننا لم ندرك أننا مررنا بنقلة نوعية، ولأننا لم نستحدث أي انقلاب في تفكيرنا حول كيفية التعامل مع هذه النقلة، تحولت هذه الأجهزة إلى كابوس في أغلب مؤسساتنا، تحول المعلومات إلى شذرات، وتنقضم بفعلها العبارات، وتضيع في غيابها الملفات.

اما الآن، واخذا بعين الاعتبار حاجات المرحلة القادمة، يتعين علينا استحداث طرق عمل جديدة تختلف عن ما درجت العادة عليه سابقا من مركزية في القرار وارتجال في العمل وغياب للمحاسبة وتغليب للمصالح الخاصة والمصالح الفئوية على المصلحة العامة. ان أكبر خطر يتهدد مستقبل هذا المجتمع هو عدم تمكنه

من تفعيل طاقاته الكامنة نحو اعادة البناء. وهذا لن يتأتى إلا باعادة تعريف لمعنى الوطنية في مؤسسات المجتمع الجديد. دون ذلك، سيكون لدينا مؤسسات ولكنها لن تكون وطنية.

وتكمن احدى نقاط الانطلاق لبناء مؤسسات وطنية بالمعنى المقصود انفا، في ارساء حكم القانون في مؤسسات المجتمع الجديد. ودون حكم القانون، ستتحول المؤسسات إلى اقطاعيات تنتفع منها الاقلية وتعاني بسببها الاغلبية. ان حكم القانون في المؤسسات ينبغي أيضا ان يشكل امتدادا لحكم القانون في المجتمع وإلا تحول المجتمع ككل إلى اقطاعية تدار بطريقة الحكم الشخصي الذي يعتمد على الولاء الشخصي لا الولاء المؤسسي. وفي ظل نظام من هذا النوع تستشري المحسوبية والواسطة والفساد، تنتفع الاقلية وتعاني الاغلبية.

وقد يقال ان حكم القانون في مؤسسات الدولة والمؤسسات في المجتمع، بالانظمة المتفرعة عنه والتعليمات والارشادات والاجراءات، يتحول في دول العالم الثالث إلى بيروقراطية عقيمة تعيق العمل وتمنع الانجاز.

وربما يوجد قدر من الصحة في هذا وهو أيضا جزء من التحدي الماثل أمامنا الآن ونحن بصدد بناء هذا المجتمع الجديد.

ولكن من غير الواضح أنه قدر لنا ان نختار بين حكم القانون والبيروقراطية المكبلة من جهة، والحكم الفردي الاعتباطي من جهة أخرى. اما إذا كان لا بد من الاختيار (على سبيل الافتراض) فانا أرى ان حكم القانون بما قد يرافقه من تعقيدات أفضل من الحكم

الفردي، وذلك لسببين: الأول، كون الحكم الفردي الاعتباطي يتماشى مع بيروقراطية معرقلة على أية حال، الأمر الذي قد يلحق بنا الضررين معا.

والثاني، هو ان حكم القانون، ان تحول إلى حكم البيروقراطية، يوزع المعاناة بالتساوي، ويوزع المنافع بالتساوي، بينما تتوزع المعاناة دون مساواة، وتتوزع المنافع دون مساواة في الحكم الفردي الذي يخرج عن اطار القانون.

نحن إذن أمام منعطف، وما ينبغي ان نخشاه هو ليس فقط اننا قد لا نكون في حجم التحدي، وانما أيضا اننا ربما لم ندرك بعد بوضوح طبيعة وماهية هذا التحدي.

جورج جقمان
محرر السلسلة

إشكاليات الانتخابات في المؤسّسات الوطنيّة ومتطلّبات التّغيير

عِزّت عبدالهادي

تقديـــم:

تفاوتت طبيعة وأهداف وظروف نشأة المؤسسات الوطنية الفلسطينية، وتمايزت نتيجة لذلك إطاراتها التنظيميّة والمؤسّساتيّة والقانونيّة ومضامينها الديمقراطيّة والمهنّية، بارتباطها بشكل أساسي بالنضال الوطني الفلسطيني وتعقيداته وتشابك مراحله التاريخية المختلفة. إلا أنه يمكن الاستنتاج قطعاً أن المؤسسات الوطنية الفلسطينية وفي ظل "الثورة" لعبت دوراً مهماً على صعيد التحريك السياسي والتعبئة الجماهيرية، إضافة إلى تقديمها خدمات مهمة ومتميزة للمجتمع الفلسطيني في ظل غياب "السلطة" على مدار التاريخ الفلسطيني الحديث والمعاصر.

وإجمالاً يمكن الحديث عن ثلاث مراحل أساسية مرت بها المؤسسات الوطنية الفلسطينية:

- مرحلة ما قبل عام ١٩٤٨.
- مرحلة ما بعد عام ١٩٤٨ وحتى الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة عام ١٩٦٧ "الحقبة الأردنية".
- مرحلة ما بعد عام ١٩٦٧ وحتى ١٣/٩/١٩٩٣ تاريخ توقيع اتفاقية المباديء ما بين م.ت.ف. وإسرائيل (الحقبة الإسرائيلية).

من الواضح أن هناك مرحلة رابعة (ما بعد اتفاقية المباديء الفلسطينية - الإسرائيلية) لم تتبلور سماتها بعد، ولا نستطيع بناء على ذلك بشكل دقيق تحديد دور المؤسسات الوطنية الفلسطينية خلالها أو التغيرات التي قد تحصل على صعيد أهدافها وتطورها

الديمقراطي والمهني، إلا أننا نتوقع عدم استمرار أهداف وآليات عمل المؤسسات بالطريقة السابقة وخاصة في ظل "استراتيجيات البناء" ومفاهيم المجتمع المدني.

المؤسسات الوطنية الفلسطينية ما بعد عام ١٩٦٧، بعض الخصائص والسّمات:

تميزت المؤسسات الوطنية الفلسطينية ما بعد عام ١٩٦٧ بالسّمات التّالية:

١. استمرار ارتباطها التاريخي والعملي بالحركة الوطنية الفلسطينية وأحزابها وتنظيماتها المختلفة واعتبارها سندا مهما ورافدا أساسيا للنضال الوطني الفلسطيني.

٢. استمرار محاولات الربط ما بين النضال "الوطني والديمقراطي" حيث تمايز "جدول أعمال" المؤسسات فيما يتعلق بهذه المسألة حسب الإطار الفكري والأيديولوجي لهذه المؤسسة أو تلك وحسب ارتباطها بهذا التنظيم أو ذاك. إلاّ أنه يمكن القول إن بعض النجاحات قد تحققت على هذا الصعيد وخاصة خلال عقد الثمانينيات حيث قدمت هذه المؤسسات خدمات مهمة وضرورية لكافة شرائح وفئات المجتمع الفلسطيني. إلاّ أن الطابع السياسي بقي غالبا في طريقة عمل هذه المؤسسات.

٣. نشأت علاقات تعاون وتنسيق مهني وسياسي محدود ما بين المؤسسات الوطنية بالداخل والاتحادات الشعبية الفلسطينية

بالخارج والتابعة لـ م.ت.ف. والممثلة بالمجلس الوطني الفلسطيني. إلا أنه بالمقابل يمكن ملاحظة وجود علاقات قوية وغير متكافئة وأوامرية ما بين القيادة السياسية بالخارج والمؤسسات الوطنية بالداخل.

٤. استمرار بعضها بالارتباط جزئياً "بالحركة النقابية الأردنية"، حيث لا تزال النقابات المهنية الفلسطينية فروعاً للنقابات الأم في عمان وهذه النقابات هي: المهندسون والزراعيون والأطباء، والصيادلة والمحامون المضربون وأطباء الأسنان والبيطريون، وقد استمر هذا الارتباط حتى بعد فك الارتباط الأردني الفلسطيني في عام ١٩٨٨ وذلك للأسباب التالية:

أ. المزايا المالية التي يمكن أن تحصل عليها النقابات المهنية الفلسطينية من خلال هذا الارتباط كالتقاعد والضمان الاجتماعي ...الخ.

ب. خشية بعض الاتجاهات النقابية من تمويل طرف فلسطيني واحد للنقابات المهنية وبالتالي محاولات الهيمنة والسيطرة عليها.

ج. عدم اعتراف النقابات المهنية الأردنية بقرار فك الارتباط.

٥. تخضع بعض المؤسسات الوطنية الفلسطينية للمساءلة القانونية والمالية والإدارية من قبل الإدارة المدنية وللحكومة الأردنية معاً، وبعضها يخضع فقط للمساءلة من قبل الإدارة المدنية وخاصة

تلك التي أنشئت بعد عام ١٩٦٧.

أنواع المؤسسات الوطنية وطريقة الانتخابات:

١. النقابات المهنية: Professional Unions

ترتبط هذه النقابات قانونيا بالنقابات المهنية الأردنية وتعتبر فروعا لها في الضفة الغربية. إلاّ أنه مع مرور الزمن بدأت هذه النقابات تتجه فعليا نحو الاستقلال عن النقابات الأم في الأردن. ولا يزال لمجالس النقابات في الأردن الحق بالموافقة على النتائج النهائية لانتخابات الفروع أو رفضها، إلاّ أنه لم يحدث حتى اللحظة أن رفضت المجالس النقابية المتعاقبة في الأردن نتائج انتخابات الفروع في الضفة باستثناء مجلس واحد. والواقع ان انتخابات الفروع هنا لا تسمى انتخابات بل "استمزاج" لتفادي الإحراج القانوني، إلاّ أن هذا الاستمزاج تحول مع مرور الزمن إلى انتخابات فعلية، وخاصة مع التعديلات الكثيرة التي أجرتها النقابات الفلسطينية على الأنظمة الداخلية.

اتسمت الانتخابات داخل النقابات المهنية الفلسطينية (المهندسين، المحامين، الأطباء ..الخ) بالطابع السياسي "الكوتا السياسية" منذ بداية الثمانينيات، وخاصة بعد خروج م.ت.ف. من لبنان عام ١٩٨٢، حيث اتجهت التنظيمات الفلسطينية للتركيز على الداخل باعتباره الحلقة المركزية في النضال الفلسطيني في ذلك الوقت بعد أن فقدت الساحات الخارجية وزنها النسبي. لذا بدأت محاولات السيطرة من قبل م.ت.ف. وتنظيماتها على هذه النقابات وبلورة صيغة "الكوتا السياسية" بعد أن كان للشيوعيين

الفلسطينيين، إضافة إلى المستقلين، سيطرة واضحة عليها خلال عقد السبعينيات. منذ ذلك الحين كانت الانتخابات تنظم على أساس القوائم المركزية المقرة من قبل تحالف التنظيماتِ السياسيةِ أو من كل تنظيم على حدة بحيث يمكن القول إن عددا قليلا جدا قد فاز من المستقلين.

تتم انتخابات النقابات المهنية مرة كل سنتينِ، وتختلف طريقة الانتخابات من نقابة إلى أخرى، ولنأخذ مثالا على ذلك، الانتخابات في نقابتي المهندسين والأطباء:

- نقابة المهندسين: يقوم النظام الانتخابي على تقسيم الضفة الغربية إلى سبع مناطق جغرافية، ويقوم المهندس العضو في كل منطقة بتعبئة ورقتين انتخابتين، إحداهما للمناصب الأربعة الأساسية في النقابة وهي الرئيس ونائبه وأمين السر وأمين الصندوق، وفي هذه الحالة يشارك كل المهندسين في الضفة بانتخاب هؤلاء الأربعة. أما الورقة الثانية فيتم من خلالها انتخاب رئيس هيئة المنطقة وأعضائها. ومن ثم يتشكل مجلس النقابة من رؤساء الهيئات في المناطق المختلفة إضافة إلى الرئيس ونائبه وأمينِ السر والصندوق ويتكون بذلك مجلس النقابة من أحد عشر عضوا. وقد يتم تشكيل قائمة واحدة تضم معظم الفصائل السياسية كما جرى في الانتخابات الأخيرة، او قوائم متعددة كما جرى في انتخابات عام ١٩٩٠، حيث تنافست ثلاث قوائم على الفوز بأصوات الناخبين.

- نقابة الأطباء: يتم تقسيم الضفة الغربية أيضا إلى سبع مناطق

جغرافية، ويتم تعبئة ورقة انتخابية واحدة من قبل الطبيب، ينتخب من خلالها هيئة المنطقة، ثم يتم انتداب اثنين من الناجحين عن كل منطقة ليشكلوا معا مجلس النقابة إضافة إلى "الرئيس الذي يتم اختياره من قبل الأربعة عشر عضوا المنتخبين، وغالباً ما يكون من خارجهم، وبذلك يبلغ عدد الهيئة الإدارية ١٥ عضوا. نلاحظ من خلال هذا النظام عدم مشاركة الاطباء مجتمعين في انتخاب اصحاب المناصب الرئيسية.

يتم إجراء الانتخابات في النقابات المهنية على أساس -النظام الداخلي للنقابات الأردنية- مع أنه جرت تعديلات كثيرة عليه خلال السنوات السابقة. وتجدر الإشارة هنا إلى أن النقابات المهنية في الضفة الغربية لا تضم نقابات غزة التي لها نظمها وطرقها الانتخابية المختلفة. كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن الإشراف على الانتخابات يتم من قبل هيئة محايدة من المهندسين وبعدم حضور أي مندوبين رسميين.

٢. رابطة الصحفيين العرب: Arab Journalists

لا تعتبر رابطة الصحفيين العرب فرعاً لرابطة الصحفيين الأردنيين، على الرغم من أنها نقابة مهنية، حيث أنشئت بعد الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية عام ١٩٦٧. لذا فان الهيئة الإدارية للرابطة لا تحتاج إلى موافقة أية جهة خارجية، وأعضاؤها مسؤولون فقط أمام الناخبين أو م.ت.ف. وتتم الانتخابات في رابطة الصحفيين وفق نظام داخلي تم وضعه من قبل الرابطة نفسها، وعلى أساس "القوائم السياسية أيضا" أو "القائمة السياسية الموحدة"

وبمشاركة مباشرة من قبل جميع الصحفيين في الضفة الغربية وغزة. أي أن الانتخابات هنا لا تتم على أساس مناطقي كما هو الحال في بقية النقابات الأخرى. كما يشرف على الانتخابات هيئة محايدة من الجسم الصحفي نفسه، ولا تتم بحضور أي مندوبين عن الإدارة المدنية أو أية جهات رسمية أخرى.

٣. نقابات العمال: Labour Unions

لم يتم إجراء انتخابات لنقابات العمال منذ عام ١٩٨١، حيث انشق "الاتحاد العام" إلى اثنين، ومنذ ذلك الحين تعطلت الحياة الديمقراطية داخل الاتحاد. ومنذ ذلك الوقت كان الائتلاف السياسي بين التنظيمات الفلسطينية هو الأساس في تشكيل الهيئة التنفيذية للاتحاد، على الرغم من إجراء بعض الانتخابات في هذه النقابة أو تلك - وهي محاولات قليلة جدا . وقبل ذلك التاريخ كانت تجري انتخابات للهيئة التنفيذية وبشكل دوري وباشراف "مفتش العمل" الذي يخضع لسلطات الاحتلال الإسرائيلي. واستمرت الانتخابات كما ذكرنا حتى عام ١٩٨١. وقد تشكلت القوائم آنذاك من المستقلين والنشطاء النقابيين وبتأثير واضح للشيوعيين الفلسطينيين، وكانت تقوم طريقة الانتخاب على أساس التمثيل الجغرافي ويتحدد عدد المندوبين في كل منطقة حسب نسبة أصحاب حق الاقتراع، ثم يتشكل مجلس الاتحاد من المندوبين المنتخبين. ويجتمع المجلس بعد ذلك وينتخب اللجنة التنفيذية لإدارة العمل اليومي.

بدأت الكتل النقابية لكل تنظيم سياسي تتشكل خلال عامي ٧٨-٧٩ ككتلة العمل النقابي وتجمع الشبيبة العمالية وكتلة الوحدة

وكتلة الاتحاد ..الخ وكانت انتخابات عام ١٩٧٨ أول انتخابات تنظم وفق نظام الكوتا السياسية.

ومن الجدير ذكره أن الاتحاد العام لنقابات العمال بالضفة الغربية لا يمثل العمال في قطاع غزة، حيث يوجد لعمال غزة اتحاد خاص بهم ويعمل وفق - قانون العمل المصري - على العكس من اتحاد الضفة الغربية الذي يتبع نظام العمل الأردني لعام ١٩٦٤ والذي جرت عليه حتى الآن ثمانية تعديلات أردنية. بينما لا يزال يطبق هنا النظام القديم في الضفة الغربية حتى الان. كما تجدر الإشارة أيضا إلى أنه لا توجد اية رابطة قانونية للاتحاد العام لنقابات العمال مع اتحاد النقابات الأردنية حيث انفصلا فعليا عام ١٩٦٩.

٤. الغرف التجارية الصناعية: Chambers of Commerce

لم تجر انتخابات للغرف التجارية الصناعية في الضفة الغربية خلال الفترة الواقعة ما بين عام ١٩٦٥ وعام ١٩٩٢، حيث أجريت آخر انتخابات لهذه "الغرف" في مدن الضفة الغربية. ويبدو أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي كانت العقبة الأساسية في وجه اجراء الانتخابات، كما لم يبرز اهتمام من قبل التنظيمات السياسية باوضاع الغرف التجارية خلال ذلك الوقت لأسباب متعددة.

تعمل الغرف التجارية والصناعية وفق نظام الغرف التجارية والصناعية الأردنية، وأجريت آخر انتخابات لهذه الغرف وفق هذا النظام الذي لم يجر عليه أي تعديل حتى الآن. وقد تميزت

الانتخابات الأخيرة بوجود "القوائم السياسية" حيث قام التجار في كل مدينة بانتخاب ممثليهم مباشرة، وقد نجح من حصل على أعلى الأصوات. ولا يوجد إطار مهني مركزي وموحد للغرف التجارية في الضفة الغربية حاليا، وإن كان هناك نوع من التنسيق. على عكس النقابات المهنية الأخرى، ويحق للإدارة المدنية التدخل في انتخابات الغرف التجارية حيث ينبغي الحصول على الموافقة المسبقة للإدارة المدنية على إجراء الانتخابات وعلى أسماء المرشحين.

٥. الجمعيات الخيرية: Charitable Societies

جرت المحاولات الأولى لتأسيس "الاتحاد العام" للجمعيات الخيرية في فلسطين، بعد فك الارتباط مع الأردن عام ١٩٨٨، حيث كانت الجمعيات الخيرية تاريخيا مرتبطة بالاتحاد العام للجمعيات الخيرية في الأردن. ويتكون الاتحاد العام من ثلاثة اتحادات مناطقية هي، اتحاد الجمعيات الخيرية لمنطقة الشمال ومقره نابلس، واتحاد الجمعيات الخيرية لمنطقة الوسط ومقره القدس واتحاد الجمعيات الخيرية في منطقة الجنوب ومقره الخليل. أما طريقة انتخابات الهيئات الإدارية لهذه الاتحادات وللاتحاد العام فتتم على النحو التالي: تعتبر كل جمعية خيرية في المنطقة الجغرافية الواحدة عضوا في الاتحاد المناطقي وتمثل في الهيئة العامة لها بصوت واحد، وتنتخب هذه الجمعيات (التي تشكل هيئة عامة للاتحاد) المجلس الإداري المناطقي من بين أعضائها. ويتم اجتماع أعضاء الهيئات الإدارية للمناطق المختلفة لانتخاب "المجلس الإداري للاتحاد".

من نافلة القول الحديث عن الانتخابات الدورية التي تجري كل ٣-٤ سنوات للهيئات الإدارية في الجمعيات المختلفة، وهذا تقليد لم يتوقف أبدا منذ إنشاء الجمعيات الخيرية، وكان يشرف باستمرار على الانتخابات مندوب لدائرة الشؤون الاجتماعية التابعة للإدارة المدنية.

ومن الجدير بالملاحظة أن الطابع السياسي للانتخابات ونظام "الكوتا" لم يكن هو السمة الأساسية التي على أساسها انتظمت الانتخابات داخل هذه الجمعيات، بل إن الطابع العائلي - العشائري كان هو السمة الأساسية. إلا أن تسييس الجمعيات بدأ فعليا خلال الانتفاضة وما بعد فك الارتباط الأردني - الفلسطيني.

٦. التعاونيات: Cooperatives

تعمل التعاونيات في قطاع غزة بوجب قانون التعاون الصادر عام ١٩٣٤، أما بالضفة الغربية المحتلة فتعمل وفقا لنظام التعاون الأردني الصادر عام ١٩٥٦ المنبثق عن المبادىء التعاونية العالمية. ولا تزال تشرف على عمل هذه التعاونيات الفلسطينية المنظمة التعاونية الأردنية (JCO) إضافة إلى دائرة التعاون التابعة للحكم العسكري، وتجرى الانتخابات عادة بحضور مندوب عن دائرة التعاون ولا يعد هذا شرطا قانونيا.

تجري عادة انتخابات دورية للتعاونيات كل سنة أو سنتين في المناطق المحتلة حسب نظامها الداخلي وبانتخابات مباشر من قبل

أعضاء الهيئة العمومية وقد تجري هذه الانتخابات على أسس عائلية وعشائرية. لم تكن الانتخابات في هذه المؤسسات مثار اهتمام الحركة الوطنية لفترة طويلة والتي بادرت في الكثير من الاحيان إلى إنشاء تعاونيات خاصة بها، إلا أن القوى السياسية الفلسطينية بدأت تدرك مؤخرا أهمية هذه الاجسام القانونية وبدأت تولي اهتماما كبيرا للعمليات الانتخابية داخلها وخاصة بعد فك الارتباط الفلسطيني الأردني والتوجه العام نحو فلسطنة المؤسسات. لذا بدأت تظهر القوائم السياسية في انتخابات الجمعيات التعاونية، ولعل أبرز مثال على ذلك انتخابات جمعيات التسويق الزراعي في مناطق أريحا وغيرها، حيث كان التنافس السياسي واضحا.

بالنسبة للاتحادات التعاونية يوحد اتحاد تعاوني زراعي في الضفة الغربية سجل عام ١٨٧ وآخر لتعاونيات عصر الزيتون سجل عام ١٩٦٦، وثالث لتعاونيات الكهرباء في محافظة الخليل وسجل عام ١٩٧٧. أما في قطاع غزة فقد قدم ممثلوا التعاونيات العاملة طلبا للسلطات لتسجيل اتحاد عام للحركة التعاونية ولم يوافق عليه حتى الآن .

٧. رابطة الاندية الرياضية: Clubs Assossiations

تضم الرابطة النوادي الرياضية الفاعلة في الأراضي المحتلة، وكانت ناشطة في الفترة ما قبل الانتفاضة، وكانت تجرى فيها انتخابات دورية يتم من خلالها اختيار الهيئة الإدارية للرابطة المكونة من مندوبي الأندية في المناطق الجغرافية المختلفة. وقد تعطل عمل رابطة الأندية خلال الانتفاضة، ولكنها عادت للظهور

في السنتين الماضيتين. وللنوادي الرياضية العاملة في الأراضي المحتلة هيئات عامة، حيث جرت العادة أن يتم انتخاب الهيئة الإدارية من قبل هذه الهيئات بانتخابات مباشرة. وقد بدأت تظهر في السنوات الأخيرة "القوائم السياسية" في انتخابات هذه النوادي، نظرا لاهتمام الحركة الوطنية بتأطير وتحريك الشباب الفلسطيني.

٨. الأطر الجماهيرية: Grassroot Organizations

برزت في بداية الثمانينيات مؤسسات فلسطينية جديدة، ذات طبيعة ومنطلقات وأهداف مختلفة، وذات صلة وثيقة بالمجتمع الفلسطيني في مجالات الزراعة والصحة والمرأة والتعليم ...الخ. واصطلح على تسميتها في ذلك الوقت بالأطر الجماهيرية الفلسطينية أو القاعدية "Mass-based Organizations" قدمت خلال عملها خدمات مهمة وضرورية للمجتمع الفلسطيني في ظل غياب أجهزة السلطة وعدم تقديم خدمات ذات حد معقول من قبل الإدارة المدنية. ولم يكن لهذه المؤسسات عند انطلاقتها وضع قانوني، إلا أنها بدأت تتجه نحو المؤسساتية في طريقة التنظيم الإداري والشخصية القانونية المستقلة. وقد اعتبرت هذه الأطر، ولا يزال بعضها يعتبر، امتدادا ديمقراطيا للتنظيمات السياسية الفلسطينية. ولا يمكن الحديث عن انتخابات فعلية داخل هذه الأطر، إذ لا توجد انتخابات مباشرة من القاعدة للهيئات التنفيذية أو القيادية. وتتشكل هذه الاتحادات من مجموعة لجان طوعية مناطقية ويتشكل "مجلس الاتحاد" من مندوبين عن المناطق الجغرافية المختلفة، الذين يتم احيانا انتخابهم بطريقة ديمقراطية وأحيانا أخرى بتأثير سياسي واضح وبترشيح مركزي أو حتى

بطريقة التعيين في بعض الأحيان.

اتجهت الأطر الجماهيرية مؤخراً، ولتجنب إشكالات ديمقراطية ومهنية ما بين الجسم الجماهيري الطوعي والجانب المهني المؤسساتي، إلى فصل المؤسسة المهنية عن الجسم الجماهيري، وأصبحت مؤسسة مهنية متخصصة، وبذلك أصبحت فعلياً تتبع النمط التاسع من المؤسسات.

٩. المؤسسات المهنية: Professional Assossiations

نشأت في منتصف الثمانينيات وأواخرها مؤسسات بحثية ودراسية وتدريبية ...الخ كمراكز مهنية متخصصة في مجالات مجتمعية مختلفة، وسجلت نفسها قانونياً كشركات خاصة لا تستهدف الربح "Non-Profit Organizations". ولا يوجد لدى هذه المراكز هيئات عامة، ولا تجرى داخلها انتخابات وإنما يتم اختيار "مجلس أمناء" من قبل المؤسسين. ولكل شركة نظامها الداخلي الخاص بها الذي ينص أحياناً أو لا ينص على تشكيل هيئات عامة.

مشاكل الانتخابات في المؤسسات الوطنية:

لم يكن بامكان المؤسسات الوطنية في الأراضي المحتلة تطبيق نظام ديمقراطي فعال ومثالي، وخاصة أن جل اهتمامها انصب خلال السنوات الماضية على مقاومة الاحتلال الإسرائيلي الذي اعتبر العقبة الأساسية أمام أية تنمية حقيقية وذات مغزى. كما انسجم هذا التوجه مع الأولويات السياسية والنضالية الواضحة للشعب

الفلسطيني في تلك الفترة. وقد انصب اهتمام المؤسسات الوطنية أيضا على التنافس السياسي وزيادة قوة هذا الفصيل أو ذاك عن طريق ايجاد وتأطير مناصرين جدد لهذا التنظيم أو ذاك، إذ اهتمت الفصائل السياسية الفلسطينية بتفعيل هذه المؤسسات كأدوات وأجسام للعمل السياسي تختبىء وراءها نظرا للقيود الكثيرة والتعسفية التي تفرضها سلطات الاحتلال الإسرائيلي على حرية عمل هذه التنظيمات الوطنية. لذا فان "ديمقراطية المؤسسات الوطنية" يجب أن توضع في إطارها التاريخي، إذ لا يجوز تقييم عمل هذه المؤسسات من خلال "نظرة اليوم" والتغيرات السياسية التي نتجت عن الانتفاضة الفلسطينية وخاصة العمل على بناء المؤسسات الفلسطينية بطريقة ديمقراطية ومهنية. ولقد تركزت الأولويات الفلسطينية في الفترة ما قبل الانتفاضة على العمل السياسي، وبناء على ذلك وضعت أهداف المؤسسات المهنية التي كانت سياسية ذات طابع مهني، ولم تكن مؤسسات مهنية ذات طابع سياسي.

إن الخلل الذي وقعت فيه الفصائل السياسية هو عدم ملاحظتها للتغيرات المهمة التي أحدثتها "الانتفاضة"، وعدم التركيز على البرامج الاجتماعية والاقتصادية والثقافية إلى جانب السياسية، بل أصرت على إخضاع كل ذلك إلى النظرة السياسية الضيقة، مما عكس نفسه أيضا على وضع المؤسسات الفلسطينية التي بقيت أسيرة النظرة السياسية فقط وهنا تجلت الفئوية السياسية بكل أبعادها.

وقد برزت خلال العمليات الديمقراطية داخل المؤسسات وخاصة الانتخابات المشاكل التالية والتي سنورد بعضها فقط لإثارة

النقاش والتحليل:

١. الاحتلال الإسرائيلي وتدخله المباشر في العملية الانتخابية لبعض المؤسسات الوطنية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وخاصة في الغرف التجارية الصناعية الفلسطينية والجمعيات الخيرية والتعاونيات وغيرها. فلقد أوضح السيد رئيس الغرفة التجارية في رام الله أن سلطات الاحتلال مثلا شطبت اسم أحد المرشحين لانتخابات الغرفة التجارية - الصناعية في رام الله ومنعت بالتالي انتخابه. كما عمدت سلطات الاحتلال باستمرار إلى تمديد انتداب بعض الهيئات الإدارية في الجمعيات الخيرية.

٢. عدم إجراء تعديلات على الأنظمة الداخلية المعمول بها داخل المؤسسات الوطنية والتي على أساسها تنظم وتجرى الانتخابات، وهي أنظمة قديمة لا تلبي المتطلبات والاحتياجات الجديدة لهذه المؤسسات وللمجتمع الفلسطيني ككل. فمثلا ينص قانون العمل الأردني الذي تعمل بموجبه نقابات العمال على أن من يفوز بـ ٥١٪ من الأصوات يحصل على جميع مقاعد الهيئة التنفيذية، وهذا قانون مجحف يمنع مشاركة جميع القوى العمالية حسب حجومها وقوتها النسبية. كما تنص مادة أخرى في هذا القانون على أنه يحق لـ ٢١ شخصا أن يؤسسوا نقابة، ولقد أصبح هذا غير مجد حاليا في رأي الكثير من النقابيين، إذ أصبح لدينا حاليا ١٥٧ نقابة.

يقول السيد جورج حزبون وهو نقابي فلسطيني مخضرم: "أصبح استخدام قانون العمل الأردني القديم معيبا إذ جرت عليه

في الأردن نفسها ثمانية تعديلات حتى الآن". كما يؤكد على ذلك السيد شاهر سعد الأمين العام لاتحاد نقابات العمال في الضفة الغربية، حيث أشار إلى عدم "كفاية القانون الحالي للتطورات الجديدة".

أما السيد صلاح العوَدة مسؤول العلاقات العامة في الغرفة التجارية - الصناعية في رام الله، فيعتقد أن قانون الغرف التجارية - الصناعية المعمول به حاليا قديم أيضا، فمثلا لم يطرأ أي تغيير على "اشتراكات التجار" إذ ينص القانون على أن من يملك رأسمال قدره ٥٠٠ دينار يحق له أن يَنتَخب ويُنتَخب، ولا يحدد القانون بدقة من هو "التاجر" الأمر الذي من شأنه خلق مشاكل عند إجراء الانتخابات.

كما أعرب السيد أسعد حسونة رئيس الغرفة التجارية - الصناعية في رام الله عن عدم ارتياحه لهذا القانون القديم حيث لا يتيح هذا النظام انتخاب رئيس الغرفة التجارية من التجار مباشرة، وهذا برأي رئيس الغرفة التجارية "لا يمكن الرئيس من إدارة الغرفة التجارية - الصناعية بالشكل الأمثل".

كما أعرب السيدان راضي الجراعي و رشيد هلال من رابطة الصحفيين العرب عن استيائهما من النظام الحالي المعمول به حاليا بالرابطة، فهو "متقادم وعفى عليه الزمن، وخاصة عدم تحديده الدقيق لمعايير العضوية ومن هو الصحفي". وفي رأي السيد الجراعي "أن ٢٢٤ عضوا من ٥٠٠ عضو فقط تنطبق عليهم شروط العضوية في رابطة الصحفيين"، بينما عبر السيد رشيد هلال عن

رأيه بأن عدد الصحفيين في الرابطة يزيد عن مجموع الصحفيين في كل من فرنسا وبريطانيا، نتيجة لاعتبارات متعددة من أهمها عدم وجود معايير واضحة في الدستور تحدد من هو الصحفي. لذا أصبح نتيجة لذلك الكثير من "العمال العرب الذين يعملون في إسرائيل" مثلا اعضاء في الرابطة وكذلك بعض بائعي الخضار في غزة.

٣. الفئوية السياسية:

لا نود هنا إجراء نقاش تفصيلي حول أساس "الفئوية السياسية" ونظام "الكوتا" في المؤسسات الوطنية، فهذا موضوع آخر له إطاره التاريخي وتفسيراته المختلفة، وخاصة صيغة العمل الفلسطيني في الخارج وسيادة العمل الفدائي لفترة طويلة.

ما يهمني هنا، التركيز على مظاهر وسمات الفئوية السياسية فيما يتعلق بالعملية الديمقراطية وعمليات الانتخابات داخل المؤسسات الوطنية، لعلنا بذلك نحدد المشاكل الأساسية ومن ثم تحديد متطلبات التغيير المطلوب.

أ. العضوية السياسية في هذه المؤسسات:

من الممكن مثلا تنسيب عدد كبير من الطلاب إلى النقابات العمالية واكتسابها كأصوات انتخابية لإنجاح هذا الفصيل أو ذاك، حيث ترافقت هذه الإجراءات مع عدم وضوح معايير العضوية في الأنظمة الداخلية. ولقد وجدنا أن ٧ - ٩٪ فقط من مجموع العمال

الفلسطينيين منظمون داخل نقابات العمال، و١٪ فقط من عدد العاملين في إسرائيل منظمون في النقابات العمالية أيضا. بينما يجري الحديث عن عضوية الآف العمال الفلسطينيين في اتحاد العمال ٦٠-٧٠ ألف عامل وهذا بالطبع مجافٍ للحقائق والاحصائيات الدقيقة.

ومن الأمثلة الأخرى ما ذكرناه حول عدد الصحفيين المنتسبين إلى رابطة الصحفيين العرب، حيث بلغ عددهم ما يقارب الـ ٥٠٠ عضو بينما بلغت التقديراتِ الدقيقة لعددهم حسب السيدِ راضي الجراعي حوالي ٢٢٤ عضوا، بينما اعتَبر الباقين أصواتا انتخابية سياسية.

ب. إجراء الانتخابات في المؤسسات الوطنية على أساس سياسي، وعدم تشكيل القوائم على أساس مهني "نظام الكوتا السياسية"، ولا يعني هذا بطبيعةالحال الوقوع في نزعة "تريدينيونية" - نقابية ضيقة، بل إنني أؤكد على حق كل الفصائل السياسية الفلسطينية بتشكيل قوائم للانتخابات، شرط توفر البعد المهني والخبرة في المرشحين. وأن يكون الهدف خدمة كل أعضاء النقابة أو المؤسسة وليس الطرف السياسي الذي يمثله العضو فقط. وأن يكون التنافس على أساس خدمة المصلحة العامة وتطوير المهنة وتقديم خدمات مهمة وفعالة وذات جودة عالية لجمهور المستفيدين، لا أن يكون الهدف المنافسة السياسية فقط وزيادة أعضاء هذا التنظيم أو ذاك. فمثلا، قد يُنْتَخَبُ رئيس لنقابة ما بسبب موقعه السياسي المتميز

أو خبرته السياسية أو قوته في التنظيم وليس على أساس قدراته وإمكانياته المهنية. لذا اعتبرت قيادات المؤسسات الوطنية في أكثر الأحيان عناوين سياسية أكثر منها كوادر نقابية ومهنية. ولا يلغي هذا المفهوم الدورِ السياسي للمؤسسات الوطنية، إذ إن هذا الدور مهم جدا في بلورة وتشكيل المجتمع المدني.

ج. من الواضح أنه في إطار هذه الرؤية والأنظمة الانتخابية المعمول بها، يصعب بشكل قاطع انتخاب مستقلين لعضوية الهيئات القيادية في المؤسسات الوطنية، فعلى سبيل المثال لم يحدث مطلقا أن نجح مرشح لا يمثل قائمة سياسية في نقابة المهندسين بعد عام ١٩٨٤.

د. إن نظام "الكوتا السياسية" يؤدي أحيانا إلى وجود أفراد في الهيئات القيادية للمؤسسات الوطنية يمثلون تنظيمات سياسية هامشية، أو ليس لديها قاعدة نقابية، تحت حجة الحفاظ على الوحدة الوطنية وتمثيل الجميع في الهيئات التنفيذية كما هو الحال في واحدة من أهم النقابات في الأراضي المحتلة.

ه. عدم تمايز البرامج النقابية والمهنية للكتل المتنافسة، وتمايز الموقف السياسي والايديولوجي، وإقدام الأعضاء على انتخاب الكتل بناء على مواقفهم السياسية أو الأيديولوجية، وليس على أساس تمايز مواقفهم المهنية. فلم نلاحظ مثلا في انتخابات الغرفة التجارية - الصناعية في

رام الله تمايزاً واضحاً في البرنامج النقابي للكتلة الوطنية وبرنامج الكتلة الإسلامية، ويبدو أن التاجر في رام الله قد صوت سياسيا أو أيديولوجيا.

و. عدم وجود انتخابات تمهيدية لمرشحي الفصائل السياسية، إذ أعرب معظم من التقيناهم من قادة المؤسسات الوطنية عن اقتناعهم بأن ترشيح الأفراد يتم عن طريق القوائم المركزية التي تحددها اللجنة المركزية أو المكتب السياسي، ولا يتم عن طريق الانتخاب الحر لهؤلاء المندوبين من قبل المهنيين في الإطار. وبالتالي يتم الترشيح على أساس ثقة الهيئات القيادية بهذا الشخص أو ذاك وليس على أساس مهنيته وثقة مهنيي التنظيم فيه. إلا أننا وجدنا أن هناك محاولات جادة حاليا لتفعيل المهنيين في الفصائل المختلفة وإعطائهم صلاحيات أوسع على صعيد تحديد مرشحيهم للانتخابات في المؤسسات والنقابات. كما بدأنا نشهد ظاهرة "تشكيل الكتل النقابية" وإجراء انتخابات "فيها قدر من الديمقراطية" للهيئات الإدارية.

ز. يتدخل التنظيم السياسي في مسألة التحالفات بين الكتل النقابية المختلفة، ويجب الحصول على موافقته المسبقة قبل تشكيل القوائم المشتركة. ويقرر التنظيم عادة هذا التحالف بناء على المكاسب الفئوية والمصلحة السياسية.

ح. تعزز بعض الأنظمة الانتخابية المعمول بها حاليا مسألة

الفئوية السياسية، وخاصة اعتبار الضفة الغربية مثلا منطقة جغرافية واحدة، وبالتالي قد يقوم مهندس في الخليل مثلا بانتخاب مهندس في جنين بناء على الهوية السياسية لهذا المرشح وليس بناء على إمكانياته المهنية كما حصل خلال انتخابات نقابة المهندسين عام ١٩٩٠.

ط. عدم إجراء انتخابات أصلا أو تجميد العملية الانتخابية في بعض المؤسسات الوطنية نتيجة للفئوية السياسية، وخاصة في الأوقات التي لا يميل فيها ميزان القوى لهذا التيار السياسي أو ذاك، وعرقلة التنظيمات السياسية للانتخابات في بعض الأحيان. وقد أدت عملية عرقلة الانتخابات إلى تكريس الفئوية السياسية وسياسة المحاور والتكتلات (نقابات العمال مثلا).

٤. لا يزال الأساس العائلي والعشائري يحكم عملية الانتخابات في بعض المؤسسات الوطنية، وخاصة في المدن الكبيرة كنابلس والخليل والقدس، حيث تسيطر العائلات الكبيرة ذات المصالح الاقتصادية المهمة على الهيئات الإدارية.

٥. العلاقة الموسمية والنفعية للكتل النقابية السياسية مع قواعدها، حيث يبرز اهتمام هذه الكتل بالأعضاء خلال فترة الانتخابات فقط، وذلك من أجل كسب تأييدها وكسب أصواتها، وتنتهي هذه العلاقة بمجرد انتهاء عملية الانتخابات. إن هذه العلاقة الموسمية والمزاجية تترك الهيئات الإدارية المنتخبة معزولة عن هذه القاعدة وبيروقراطية ونخبوية، إذ يتركز عملها على

العلاقات الخارجية مع المؤسسات الدولية الأخرى. ويندرج في هذا الإطار أيضا النزعة الفوقية النخبوية والأوامرية بالتعامل مع القاعدة، ما دامت هذه القواعد ليست هي مرجعية هذه الهيئات القيادية، إذ إن المرجعية هي التنظيمات السياسية. ويمكن سحب ذلك على مختلف المستويات الإدارية داخل المؤسسة الوطنية، إذ إن مرجعية الأمين العام أو رئيس الهيئة الإدارية لهذه الجمعية أو النقابة ليست الهيئة الإدارية وإنما دائما مرجعية خارجية سياسية. لذا فهو غير مسؤول أمام هذه اللجنة أو تلك بل أمام المرجعية "البرانية". وكذلك الحال فيما يتعلق بالهيئة الإدارية المنتخبة التي لا تعتبر نفسها مسؤولة أمام ناخبيها بل أمام مرجعية أخرى سياسية وبرانية وخارج إطار النظام الديمقراطي. فمساءلة الناخبين للمنتخبين شبه معدومة في المؤسسات الوطنية.

٦. عدم وجود هيئات رقابة وإشراف محايدة، فاما أن تقوم جهات رسمية "إحتلالية" بالإشراف على الانتخابات وهذه لها مطلق الصلاحيات بالاعتراض على أي شيء أو شطب أسماء مرشحين ..الخ، أو هيئات محلية تتعرض للضغط السياسي وهذا ما يؤثر بطبيعة الحال على إجراء انتخابات ديمقراطية ونزيهة.

متطلبات التغيير:

مع دخول اتفاق المباديء الفلسطيني - الإسرائيلي حيز التنفيذ، نتوقع أن تطرأ تغيرات مهمة على صعيد أهداف وأدوار المؤسسات الوطنية الفلسطينية، حيث يتوقع أن تلعب دورا فاعلا على صعيد بناء المجتمع المدني الفلسطيني باعتبارها مؤسسات

فلسطينية غير حكومية. إلاّ أنه ولكي تستطيع هذه المؤسسات لعْب هذا الدور المهم، لا بد لها من القيام بمجموعة من الإجراءات والتغييرات المهمة داخلها على الصعيدين الديمقراطي والمهني، إذ لم تعد الطريقة القديمة في العمل، سواء لجهة طبيعة الأهداف أو الإدارة القائمة على أساس تغليب السياسي / الوطني على الديمقراطي / المهني، قادرة على مواجهة المتغيرات السياسية الجديدة. لذا أصبح من الضروري بمكان ربط الوطني بالديمقراطي بطريقة محكمة، لكي تتمكن هذه المؤسسات من الحفاظ على استقلاليتها عن أجهزة السلطة القادمة بغض النظر عن الاتجاهات السياسية لهذه السلطة، ولكي تتمكن من تنفيذ جدول أعمال خاص بها تجاه القطاعات المجتمعية المختلفة التي تستهدفها. إن هذه التغيرات البنيوية مهمة لجهة تقوية المؤسسات الوطنية نفسها، ولجهة تقوية أعضائها لكي يتمكنوا من المشاركة في صنع القرار السياسي العام والتنموي الخاص، والوقوف في وجه أية محاولات للاحتواء والهيمنة من قبل السلطة القائمة، وبهذا الصدد فاننا نقترح ما يلي:

اولا: توثيق علاقة المؤسسات الوطنية بالمجتمع المحلي من جهة وبأعضائها من جهة أخرى، عن طريق تفعيل الهيئات العامة وزيادة مشاركتها في أعمال المؤسسات الوطنية والنقابات المهنية وعبر تشكيل لجان متخصصة داخل الهيئة العامة، بدلا من اقتصار هذه المشاركة على يوم الانتخابات. وبدون ذلك لن تتمكن هذه المؤسسات منعزلة أن تواجه أي تطورات سياسية محتملة، ولن تتمكن من لعب دورها في بناء المجتمع المدني المنشود. كما يجب أن تشكل الهيئات العامة المرجعية الأساسية

للمساءلة وتقييم عمل الهيئات القيادية.

ثانيا: من الأهمية بمكان تعزيز مهنية هذه المؤسسات، إذ أن العمل التنموي اليومي هو الهم الأساسي لها، بينما عليها أن تعلب دورا سياسيا مهما بالمعنى العام، أي تقوية أعضائها لكي يتمكنوا من تصويب ومراقبة النشاطات السياسية للسلطة. كما أنه من الأهمية بمكان على هذا الصعيد تقديم خدمات نوعية وذات جودة عالية للمستفيدين من هذه المؤسسات.

ثالثا: العمل على بلورة أنظمة داخلية جديدة وديمقراطية للمؤسسات الوطنية، تراعي التغيرات السياسية الجديدة والمتطلبات الجديدة لهذه المؤسسات، وبهذا الصدد من المفيد العمل على بلورة إطار قانوني ديمقراطي يحكم العلاقة ما بين هذه المؤسسات والسلطة القادمة.

رابعا: تشكيل هيئات إشراف محايدة ومهنية للتدقيق في العضويات ومراقبة سير الانتخابات، وعدم السماح للجهات الرسمية بالتدخل في تحديد أسماء المرشحين.

خامسا: اعتماد مبدأ التمثيل النسبي في الانتخابات وإلغاء نظام "الكوتا السياسية" والسماح للمستقلين بتشكيل قوائمهم المستقلة وترشيح أنفسهم أسوة ببقية الكتل السياسية الاخرى.

المصادر

١. مقابلة مع **السيد شاهر** سعد، الأمين العام لاتحاد نقابات العمال في الضفة الغربية، نابلس بتاريخ ١٤/١٢/١٩٩٣.

٢. مقابلة مع السيدة **هدى عبدالهادي**، رئيسة مركز المنهل الثقافي للمرأة والطفل، وأمينة سر جمعية الاتحاد النسائي في نابلس سابقاً، نابلس بتاريخ ١٤/١٢/١٩٩٣.

٣. مقابلة مع السيد **صلاح العوَدة**، مدير العلاقات العامة في الغرفة التجارية والصناعية - رام الله بتاريخ ١٥/١٢/١٩٩٣.

٤. مقابلة مع السيد **أسعد حسونة**، رئيس الغرفة التجارية والصناعية - رام الله بتاريخ ١٥/١٢/١٩٩٣.

٥. مقابلة مع السيد **عدنان عبيدات**، مستشار تعاوني في الضفة الغربية وقطاع غزة، القدس بتاريخ ١٥/١٢/١٩٩٣.

٦. مقابلة مع السيد **جورج حزبون**، مدير عام مؤسسة داتا، بيت لحم، بتاريخ ١٦/١٢/١٩٩٣.

٧. مقابلة مع السيد **رشيد هلال**، عضو رابطة الصحفيين العرب، رام الله بتاريخ ١٦/١٢/١٩٩٣.

٨. مقابلة مع السيد **توفيق نصار**، أمين سر نقابة المهندسين، رام الله بتاريخ ١٦/١٢/١٩٩٣.

٩. مقابلة مع السيد **راضي الجراعي**، عضو رابطة الصحفيين العرب، رام الله بتاريخ ١٧/١٢/١٩٩٣.

١٠. مقابلة مع السيد **كامل جبيل**، أمين سر الاتحاد العام للجمعيات الخيرية بالقدس، رام الله بتاريخ ١٧/١٢/١٩٩٣.

اتفاقية إعلان المبادىء، ازدواجية السلطة، والانتخابات لمجلس سلطة الحكم الذاتي

أسـامة حلـبي

١ – مقدمـــــــة

في ١٣ أيلول ١٩٩٣ وقعت الحكومة الإسرائيلية، ممثلة بوزير الخارجية شمعون بيريس، ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثلة بأبي مازن، على اتفاقية إعلان المبادىء لترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية (فيما يلي : "إعلان المبادىء"). وقد جاء توقيع اعلان المبادىء في واشنطن تتويجا للمفاوضات السرية التي أجراها الطرفان في أوسلو خلال عدة أشهر، ونتيجة لقناعتهما بأنه "قد حان الوقت لوضع حد لعقود المجابهة والنزاع، وتبادل الاعتراف بحقوقهما الشرعية والسياسية وليكافحا للعيش في سلام وتعايش وبكرامة وأمن متبادل، وليحققا تسوية سلمية عادلة دائمة وشاملة، ومصالحة تاريخية من خلال العملية السياسية المتفق عليها" (١).

تسعى هذه الدراسة لإلقاء الضوء على ثلاثة من بين المواضيع الكثيرة المرتبطة باعلان المبادىء هي أولا: ماهية إعلان المبادىء ووزنه بموجب القانون الدولي . ثانيا: ازدواجية السلطة في الفترة الانتقالية وخصوصا في الفترة ما بين انسحاب الجيش الإسرائيلي من غزة وأريحا والانتخابات لمجلس سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني الانتقالية ("المجلس") . وثالثا: الانتخابات للمجلس ومفهوم الالتزامات التي قطعها طرفا الاتفاق على نفسيهما بهذا الخصوص، وأهمها الالتزام بمبادىء الديمقراطية وبضمنها الحريات العامة الأساسية، إضافة إلى مفهوم الإشراف والرقابة الدولية على الانتخابات المذكورة (٢).

٢- إعلان المبادىء اتفاقية دوليـــة

إن إعلان المبادىء هو اتفاق بين دولة إسرائيل، ممثلة بحكومتها، وبين منظمة التحرير الفلسطينية التي يمكن اعتبارها استنادا الى سلوك وتعامل غالبية دول العالم والمنظمات الدولية معها، واحدا من شخوص القانون الدولي . وعليه، فان إعلان المبادىء هو اتفاق دولي (International Agreement) يخضع للمبادىء والمعايير التي ينص عليها القانون الدولي . وأهم المواثيق الدولية ذات العلاقة هي معاهدة فيينا بشأن أحكام الاتفاقيات لسنة ١٩٦٩ (فيما يلي : "معاهدة فيينا") (٣) والإعلان بشأن منع الإكراه العسكري، السياسي أو الاقتصادي في عقد المعاهدات الذي تم تبنيه في مؤتمر الأمم المتحدة بشأن أحكام المعاهدات الذي عقد في ٢٦ آذار - ٢٤ أيار ١٩٦٨ وفي ٩ نيسان - ٢٢ أيار ١٩٦٩ (٤).

ولكن، هنالك إشكال قانوني يثار إزاء نص البند الأول من معاهدة فيينا بأنها تسري على "المعاهدات بين الدول فقط" (٥). غير أن هذا الإشكال يجد حله في البند الثالث من المعاهدة المذكورة. حيث ينص هذا البند بأن عدم انطباق معاهدة فيينا على اتفاقيات وقعت بين دول وبين شخوص أخرى من شخوص القانون الدولي لا ينتقص من القيمة القانونية (legal force) لهذه الاتفاقيات، ولا يحول دون خضوعها للأحكام والمبادىء القانونية المنصوص عليها في معاهدة فيينا، والتي كانت ستنطبق على مثل هذه الاتفاقيات بمعزل عن المعاهدة (٦). إضافة إلى ذلك يمكن الادعاء بأن منظمة التحرير أصبحت في أعقاب إعلان الاستقلال الفلسطيني في ١٥ تشرين الثاني ١٩٨٨ عنصرا من عناصر الدولة

الفلسطينية التي تعترف بها أكثر من مائة دولة، وعليه يمكن رؤية إعلان المبادىء اتفاقا دوليا ويخضع لأحكام معاهدة فيينا (٧). نشير إلى أن إعلان المبادىء والمسيرة السلمية قد حظيا بتأييد الجمعية العامة للأمم المتحدة الواسع وذلك في قرارها الصادر بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٥ (٨)، مما يؤيد وجهة نظرنا بأن الإعلان هو اتفاق دولي .

ومن أهم الأحكام الواردة في معاهدة فيينا، والتي تجدر الإشارة إليها في سياق حديثنا، تلك المنصوص عليها في المواد ٢٦، و٤٨ - ٥٣. ونصت المادة ٢٦ من المعاهدة بأن على أطراف كل اتفاقية دولية إنجاز التزامتهم بموجبها بحسن نية (with good faith) الذي هو مبدأ من مبادىء القانون الدولي الذي حظي باعتراف دولي واسع قبل عقد معاهدة فيينا (٨ أ)، وتجيز بقية المواد المذكورة أعلاه لأطراف اتفاقية دولية ما الانسحاب منها وإلغاء موافقتهم بالانضمام للاتفاقية إذا ما توفرت الشروط أو الظروف المنصوص عليها في تلك المواد. والمادة ٤٨ من المعاهدة تجيز لطرف من أطراف الاتفاقية اعتماد خطأ يتعلق بحيثية أو حالة اعتقد بأنها متوفرة عند دخوله الاتفاقية، كأساس لابطال موافقته الالتزام بالاتفاقية. والمادة ٤٩ تعطي أطراف الاتفاقية الحق في إبطال موافقتهم التقيد بها إذا كان دخولهم الاتفاقية نابعا عن احتيال في تصرف طرف آخر للاتفاقية. كذلك الأمر إذا ثبت فساد ممثل الدولة المعنية (المادة ٥٠) أو إكراهه على الموافقة بالالتزام بالاتفاقية (المادة ٥١)، أو إذا أكرهت دولة على الانضمام إلى الاتفاقية نتيجة لتهديد دولة أخرى لها باستعمال القوة ضدها (المادة ٥٢). وفي المادتين الأخيرتين تأكيد على مبدأ قانوني أساسي معترف به عالميا خارج

إطار المعاهدة أيضا هو حرية الموافقة (free consent) (٩). وأخيرا، تعتبر أي اتفاقية دولية ملغية (void) إذا تعارضت مع مبدأ أساسي من مبادىء القانون الدولي (jus cogens) (المادة ٥٣).

وحيث إن إسرائيل كانت عند توقيع إعلان المبادىء وما تزال المحتل (The Occupying Power) للضفة الغربية ولقطاع غزة، ويمكن الادعاء بأن منظمة التحرير، كممثل شرعي للشعب الفلسطيني، هي سلطة تمثل سكان المنطقة المحتلة، تجدر الإشارة إلى المادة ٤٧ من اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب لسنة ١٩٤٩ (فيما يلي: "اتفاقية جنيف") (١٠). وتنص هذه المادة فيما تنص عليه بأنه لا يمكن سلب السكان المحميين في أي حال من الأحوال من أي حق تنص عليه اتفاقية جنيف نتيجة لتغيير أدخلة الاحتلال على مؤسسات المنطقة المحتلة أو نتيجة لاتفاق بين سلطات المنطقة المحتلة وبين المحتل . وعليه، فان إعلان المبادىء يجب ألا يمس بأي من حقوق السكان الفلسطينيين المنصوص عليها في اتفاقية جنيف، وهو لا يحول دون استمرار سريانها في الفترة الانتقالية على الأرض الفلسطينية المحتلة، خصوصا تلك الواقعة خارج نطاق أريحا وغزة (١٠ أ). وفي حين ستستمر محاسبة إسرائيل وفقا لأحكام قانون الاحتلال الحربي الدولي (International Humanitarian Law) ، فستكون السلطة الفلسطينية ملزمة بالحفاظ على حقوق المواطنين الفلسطينيين القاطنين في غزة وأريحا وفقا لمبادىء القانون الدولي الإنساني (International Human Rights Law) كما سنوضح في ما بعد .

وأخيرا، حتى وإن لم تتضمن اتفاقية إعلان المبادىء على

نص صريح يؤكد مبدأ حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، فان ذلك لا يعني إلغاء هذا الحق أو التخلي عنه. فالاعلان يحتوي على مبادىء عامة تتعلق بترتيبات الحكومة والفترة الانتقالية ولكنه، مثل "الاتفاقية الانتقالية" التي يتفاوض الفلسطينيون والإسرائيليون لعقدها حاليا (المادة ٧ من الإعلان)، يترك الأمور التي لم يتفق عليها لمفاوضات المرحلةالنهائية دون أن يكون ما ورد فيه مجحفا بأي موضوع لم يحسم، كمسألة المصير الذي سيؤول إليه الكيان الفلسطيني بعد انتهاء الفترة الانتقالية (١١). إضافة إلى ذلك، فان الاعلان يعتبر الانتخابات التي ستجري للمجلس في تموز ١٩٩٤ "خطوة تمهيدية انتقالية مهمة باتجاه تحقيق الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ومتطلباته العادلة" (١٢ أ). ومن بين هذه الحقوق المشروعة حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره والسعي نحو الاستقلال والسيادة وتحقيق انمائه الاقتصادي والاجتماعي والثقافي (١٢ ب). وقد يستطيع ممثلو الشعب الفلسطيني الاستفادة من تواجد السلطة الفلسطينية على أرض فلسطينية في أريحا وغزة ودفع عجلة الأمور باتجاه رؤية الكيان الفلسطيني في هاتين المنطقتين خطوة إضافية نحو قيام الدولة الفلسطينية، مستفيدين من الاعتراف الدولي الواسع باعلان الاستقلال الفلسطيني في العام ١٩٨٨ (١٢ ج).

بناء على ما تقدم، يمكن أن نخلص إلى الاستنتاج المعقول بأنه إذا لم يثبت أن توقيع منظمة التحرير الفلسطينية على اتفاقية إعلان المبادىء قد نتج عن احتيال أو إكراه مارسه الجانب الإسرائيلي ضد الجانب الفلسطيني، فان الاتفاقية سارية المفعول ويبقى وجوب فحص تنفيذ الطرفين، الإسرائيلي والفلسطيني،

لالتزاماتهما بموجبها وفقا لمبدأ حسن النية. وهذا ما سنفعله عند الحديث عن مسألة الانتخابات للمجلس . وأخيرا، يجدر التأكيد على وجوب قراءة وتفسير إعلان المبادىء بحيث لا يتعارض مع أسس ومبادىء القانون الدولي الذي يحكم علاقة المحتل بالأرض التي يحتلها وبسكانها، وبحيث يكون دربا، وان تعرّج وبَهتت ملامحه، يؤدي إلى إنهاء الاحتلال .

٣- ازدواجية السلطة

لاحقا للتصديق على إعلان المبادىء وانسحاب الجيش الإسرائيلي من غزة وأريحا بموجب الاتفاقية الانتقالية، سيتم نقل تدريجي لصلاحيات السلطة العسكرية الإسرائيلية وإدارتها المدنية إلى الجانب الفلسطيني المفوض . وسيتم بداية تحويل السلطات التالية: التعليم والثقافة، والصحة، والشؤون الاجتماعية، والضرائب المباشرة والسياحة، وذلك إضافة إلى بناء قوة الشرطة الفلسطينية كما يتفق عليه (١٣). وبعد الاحتفال بتشكيل مجلس السلطة الانتقالية الفلسطينية فقط، أي بعد الانتخابات التي ستجري في تموز ١٩٩٤، سيتم حل الإدارة المدنية وستنسحب السلطة العكسرية الإسرائيلية (١٤). وعليه، فان الفترة الممتدة منذ توقيع إعلان المبادىء وحتى موعد الانتخابات للمجلس تتميز بازدواجية السلطة. هذه الازدواجية ستستمر بشكل أو بآخر حتى انتهاء الفترة الانتقالية التي ستستمر لمدة خمس سنوات بعد الانسحاب الإسرائيلي من غزة وأريحا (١٥). ففي حين تشكل شرطة فلسطينية لضمان الأمن الداخلي للفلسطينيين في الضفة وغزة، ستستمر إسرائيل في تحمل مسؤوليات الدفاع "ضد التهديدات

الخارجية وكذلك جميع مسؤوليات الأمن للإسرائيليين لغرض تأمين حماية أمنهم الداخلي والنظام العام (١٦).

إن ازدواجية السلطة المذكورة أعلاه تعني أن الاحتلال الإسرائيلي للأرض الفلسطينية المحتلة في العام ١٩٦٧ لن ينتهي طوال المرحلة الانتقالية. ولهذا الاستنتاج تبعية قانونية مهمة: استمرار الاحتلال الإسرائيلي يعني استمرار تحمل إسرائيل لمسؤولياتها تجاه السكان الفلسطينيين بموجب اتفاقية جنيف الرابعة، خصوصا تجاه السكان القاطنين في المناطق الواقعة خارج حدود غزة وأريحا، والتي سيعيد الجيش الإسرائيلي انتشاره فيها (١٧). هذا إضافة إلى مسؤولياتها بموجب القانون الدولي الإنساني المتمثل بالشرعة الدولية (International Bill of Human Rights) المكونة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة ١٩٤٨، والعهد الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦ (١٨). فالقانون الدولي الإنساني ينطبق في زمن الحرب كما في زمن السلم، ويلزم المحتل في تصرفه تجاه سكان الإقليم المحتل مثلما يلزم السلطة الشرعية باحترام حقوق مواطنيها (١٩). أما السلطة الوطنية الفلسطينية فملزمة تجاه المواطنين الفلسطينيين باحترام وصون حقوقهم بموجب مبادىء القانون الدولي الإنساني كما تنص عليه الشرعة الدولية، إضافة إلى ما اتفق عليه في إعلان المبادىء وما يتفق عليه في الاتفاقية الانتقالية .

نجد تأييدا لما ذهبنا إليه أعلاه في بعض بنود اتفاقية إعلان المبادىء كالمادة ٣ التي سنتطرق إليها ببعض الإسهاب في ما يلي،

وكذلك في بعض بنود مسودة المشروع الإسرائيلي لترتيبات تطبيق إعلان المبادىء كما نشرتها بعض الصحف (٢٠). وجاء في مسودة المشروع المذكور بأن إسرائيل والسلطة الفلسطينية "سوف تعاملان جميع الاشخاص دون تمييز من حيث الجنس أو اللون أو الدين أو المعتقدات السياسية أو المنشأ الاجتماعي". كما نصت مسودة المشروع بأن السلطتين الإسرائيلية والفلسطينية تلتزمان بعدم تعريض أي شخص لمعاملة قاسية أو غير إنسانية، أو تحط من كرامته، وبأن من حق كل المواطنيين ألا يتعرضوا لأي تعسف بشؤونهم الشخصية والعائلية أو الحط من كرامتهم ومن سمعتهم. وبان من حق كل المواطنين المثول أمام محاكم عادلة وعلنية في مواجهة أي اتهامات توجه لهم. ويؤكد المشروع بان لكل المواطنين الحق في الحرية بالفكر والدين والإدراك، وبأن لكل المواطنين حرية الرأي والتعبير في مجال المعلومات والأفكار من خلال جميع وسائل الإعلام والاتصال. وأخيرا، يؤكد المشروع بأن لكل المواطنين الحق في تشكيل جمعيات ومنظمات سلمية وعدم إجبارهم على الانخراط في مؤسسات لا يرغبون المشاركة فيها (٢٠ أ). إن طرح هذه النقاط في المشروع الإسرائيلي المذكور هو أمر إيجابي ولكن يبقى السؤال المهم: إلى ماذا ستنتهي الاتفاقية الانتقالية وماذا سيكون نصها النهائي؟ وأهم من ذلك: ما هي الضمانات لتنفيذ ما يتفق عليه في مجال حقوق الإنسان ؟

وأخيرا، وفي ما يتعلق بمسؤولية السلطلة الفلسطينية باحترام حقوق المواطنين الفلسطينيين، فاننا نشير إلى الوثيقة الصادرة عن منظمة العفو الدولية بتاريخ ١٩٩٣/١٠/٥. وتشير الوثيقة إلى تصريح السيد ياسر عرفات رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير

وتعهده لوفد منظمة العفو الدولية الذي التقاه في تونس باحترام المنظمة لكافة "معايير حقوق الإنسان المعترف بها دوليا، وإدراجها بشكل كامل في القوانين والتشريعات الفلسطينية" (٢١). كما تجدر الإشارة إلى مشروع الدستور الفلسطيني ذي الطابع المؤقت الذي أعدته اللجنة القانونية للمجلس الوطني الفلسطيني ليطبق خلال الفترة الانتقالية (٢١ أ). ويبدو أن مشروع الدستور المذكور يستند جزئيا على المبادىء الواردة في إعلان الاستقلال الذي اعتمده المجلس الوطني في العام ١٩٨٨، وينص على فصل السلطات، وحرية العبادة والرأي، وتشكيل أحزاب سياسية، وضمان حقوق الإنسان، ومساواة المرأة بالرجل، واحترام دور المؤسسات (٢١ ب).

وعليه، فان الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني لاتفاقية إعلان المبادىء ملزمان ويلتزمان باحترام حقوق المواطن الفلسطيني، وتوفير الأمن والسلامة الشخصية لجميع السكان المتواجدين في الأرض الفلسطينية كوحدة إقليمية واحدة، والحفاظ على النظام العام فيها. وفوق ذلك، عليهما توفير وتأمين الحريات الأساسية للمواطنين الفلسطينيين كحرية التنقل، وحرية التاطر، وحرية التعبير وحق المشاركة في إدارة الشؤون العامة في الكيان السياسي الذي يعيشون فيه، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين. ولكن يبقى السؤال كيف نضمن تنفيذ الطرفين لالتزاماتهما المكتوبة والشفهية تجاه المواطنين الفلسطينيين وتطبيقهما لمبادىء القانون الدولي ؟ وتبرز الحاجة لايجاد آلية تضمن نقل هذه الالتزامات النظرية إلى واقع ملموس، إنّ إحدى الطرق الممكنة هي حث المنظمات الدولية على تكثيف رقابتها للسلطتين الإسرائيلية والفلسطينية وتعزيز تواجدها في الأرض الفلسطينية التي ينطبق عليها إعلان المبادىء،

والعمل سوية مع منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية لتعزيز حقوق الإنسان في الفترة الانتقالية وتأمين احترامها. خصوصا وأن السيد عرفات قد أعلن استعداده الكامل مع المنظمات المذكورة (٢٢). إضافة إلى ذلك، يجب إقناع السلطة الوطنية الفلسطينية حال ثبوتها في غزة وأريحا باعلان استعدادها للانضمام إلى العهدين الدوليين بشأن الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية لسنة ١٩٦٦، وتقديم طلبات رسمية بهذا الخصوص (٢٢ أ). إن مثل هذه الخطوة من شأنها خدمة الهدف الفلسطيني في ارتقاء الكيان الفلسطيني في هاتين المنطقتين إلى مصاف الدول من جهة، وإلى تأمين حماية ورقابة دولية إضافية لحقوق الإنسان الفلسطيني من جهة أخرى. في ضوء هذه الخلاصة سنبحث في ما يلي موضوع الانتخابات كما اتفق عليه في إعلان المبادىء .

٤ – الانتخابات لمجلس سلطة الحكم الذاتي

نصت الفقرة الأولى من المادة الثالثة من الإعلان على ما يلي : "لتمكين الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة من حكم أنفسهم حسب مبادىء الديمقراطية فان انتخابات مباشرة، حرة، وسياسية عامة سوف يتم إجراؤها لانتخاب المجلس تحت إشراف متفق عليه ورقابة دولية، بينما ستتولى الشرطة الفلسطينية تأمين الأمن العام" (٢٣). وقد اتفق الطرفان على أن تجري الانتخابات في مدة لا تزيد عن تسعة أشهر من تاريخ التصديق على إعلان المبادىء بعد أن تبرم اتفاقية بينهما حول شكل الانتخابات وشروطها حسب البرتوكول الملحق بالإعلان (الملحق رقم ١) (٢٤).

وتمنح اتفاقية إعلان المبادىء لمجلس الحكم الذاتي صلاحية التشريع في إطار جميع السلطات المخولة إليه (٢٥)، إضافة إلى السلطة التنفيذية (٢٦).

ويعترف الملحق رقم (١) لإعلان المبادىء بحق فلسطينيي القدس بالمشاركة (to participate) في عملية الانتخابات لمجلس سلطة الحكم الذاتي، ولكنه ترك كيفية وماهية المشاركة إلى اتفاق يعقد لاحقا بين طرفي الإعلان. إن كلمة "مشاركة" تحمل في طياتها ليس حق الانتخابات فقط بل حق سكان القدس في ترشيح أنفسهم لعضوية المجلس. وإصرار الفلسطينيين على تفسير "المشاركة" على النحو المذكور، من شأنه تقوية الروابط بين القدس العربية وسكانها وبين المناطق الفلسطينية الأخرى الواقعة ضمن حدود الحكم الذاتي تحضيرا للمفاوضات حول مستقبل القدس. كما سيقرر الاتفاق الذي ينص عليه الملحق رقم ١ نظام الانتخابات وصيغة المراقبة والإشراف الدولي، إضافة إلى "الاحكام والأنظمة الخاصة بالحملة الانتخابية، بما في ذلك ترتيبات تنظيم الحملات الإعلامية، وإمكانية الترخيص لتلفاز فلسطيني" (٢٧). إن موافقة طرفي الإعلان وخصوصا إسرائيل على مراقبة وإشراف دوليين دون التأكيد على محدوديتها، قد تمنع أو تقلل من الضغط الذي قد يمارسه أي من الطرفين للتأثير على نتائج الانتخابات. ووجود مراقبة دولية ناجعة من شأنه أن يخفف من الوزن الذي تعطيه إسرائيل "لثنائية" اتفاقية إعلان المبادىء وتؤكد خضوعه ليس للمراقبة الدولية فقط بل لمعايير القانون الدولي أيضا. وأخيرا، نص الملحق رقم ١ على ان المكانة المستقبلية للنازحين الفلسطينيين الذين كانوا مسجلين في ١٩٦٧/٦/٤ لن يجحف بها لعدم

مشـاركتهم في الانتخابات لأسباب عملية (٢٨).

بناء على ما تقدم، يبدو واضحا بأن إعلان المبادىء، كاسمه، لا يحدد إلا بعض المبادىء العامة التي ستتم بموجبها الانتخابات للمجلس وأهمها: إجراء انتخابات مباشرة، حرة وسياسية عامة. ولا يقدم إعلان المبادىء تعريفا للمصطلحات المذكورة، ولكننا قد نجد عونا على فهم ما يرمي إليه من خلال الهدف المتفق عليه لهذه الانتخابات وهو تمكين الشعب الفلسطيني الذي يعيش في الأرض الفلسطينية المحتلة في العام ١٩٦٧ من حكم نفسه "حسب مبادىء الديمقراطية". فما هي أهم هذه المبادىء التي يجب أن تحكم هذه الانتخابات ؟

أولا : إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكم .

ثانيا : هذه الإرادة يجب أن تتجلى في انتخابات نزيهة.

ثالثا : حتى تكون الانتخابات نزيهة يجب أن تتمتع الأحزاب والفئات السياسية المختلفة، بما فيها المعارضة، بحق المشاركة فيها مع ضمان حرية الكلام والاجتماع والتنقل لمرشحيها. ويجب أن تكون الانتخابات سرية، كما يجب اتخاذ جميع التدابير لمنع التأثير على الناخبين وضمان حرية التصويت. إن نزاهة الانتخابات بهذا المعنى تضمن التعددية التي تغني النظام الديمقراطي وتحول دون ما يسمى بـ "ديمقراطية الحزب الواحد" التي "تتميز" بها أنظمة حكم في دول عربية مجاورة.

رابعا : المساواة بين المواطنين وعدم التمييز على أساس الجنس، أو العقيدة الدينية أو على أي أساس آخر. وعليه، يجب أن يكون تعريف المواطن والناخب واسعا بحيث يشمل أكبر نسبة من سكان المنطقة الفلسطينية التي يشملها إعلان المبادىء نساء ورجالا.

خامسا : لتأكيد مبدأ مسؤولية المنتخبين أمام الشعب والناخبين يجب أن تكون الانتخابات دورية. وهذا يعني إمكانية إقصاء المنتخبين من مناصبهم بعد فترة محددة وإفساح المجال لغيرهم إذا اقتنع الناخب بعدم إشغالهم لمناصبهم بشكل مجد ومرض. وهنا تكمن إحدى ميزات النظام الديمقراطي في إعطاء المواطن دورا في المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده من خلال ممثلين ينتخبهم.

سادسا : بما أن التصويت المباشر بمفهوم ديمقراطية أثينا غير ممكن في أيامنا، فمن الممكن تبني إحدى الطرق المتبعة في الأنظمة الديمقراطية، أو المزج بينها. وهنالك طريقتان تمارسهما غالبية الدول في هذا الخصوص: أما تقسيم البلاد إلى دوائر انتخابية يختار المصوتون فيها ممثلا واحدا أو أكثر عنها ليمثلهم في البرلمان، كما هو الحال في الأردن أو إجراء الانتخابات بموجب نظام التمثيل النسبي بحيث يحظى كل حزب بتمثيل في البرلمان حسب نسبة الأصوات التي يحصل عليها إذا اجتاز نسبة حسم يتفق عليها كما هو الحال في إسرائيل .

المفهوم الإسرائيلي للالتزامات المنصوص عليها في إعلان المبادىء من خلال لجنة الارتباط (٣٣) أو آلية التسويات التي سيتم الاتفاق عليها بين الطرفين (٣٤). وعليه يجب أن يكون عدد المراقبين كافيا لتحقيق هذه المهمات الصعبة التي تنتظرهم.

٥ – الخلاصـــــة

إن إعلان المبادىء هو اتفاقية دولية عقدت بين حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية لاجل وضع حد للصراع بين الطرفين مع تأكيد الاعتراف بحقوقهما الشرعية والسياسية المتبادلة وأهمها حق تقرير المصير. فعلى طرفي اتفاقية الفلسطيني والإسرائيلي تنفيذ التزاماتهما بموجبها بحسن نية، وإجراء الانتخابات لمجلس سلطة الحكم الذاتي في موعدها في تموز ١٩٩٤ وفقا لمبادىء الديمقراطية، وفي جو صحي تتوفر فيه حرية التأطر والتنقل والتعبير لجميع الفئات السياسية والتيارات الفكرية في المجتمع الفلسطيني. هذا هو الامتحان الحقيقي لحسن نية الطرفين ولكن بالأخص الطرف الإسرائيلي لأنه ما يزال المحتل للأرض الفلسطينية والطرف القوي من بين الاثنين. ورغم أن هنالك ازدواجية في السلطة ستلقى بظلها على الانتخابات وعلى الفترة الانتقالية المستمرة خمس سنوات، إلا ان ذلك يجب الا يمس بحقوق السكان الفلسطينيين سواء في أريحا وغزة أو في بقية المناطق. فاسرائيل ستبقى مسؤولة تجاه الفلسطينيين القاطنين خارج غزة وأريحا بموجب القانون الدولي الحربي والإنساني، في حين تكون مسؤولية السلطة الوطنية الفلسطينية في أريحا وغزة باحترام حقوق

الفلسطيني الذي يرى في هاتين المنطقتين بداية لكيان فلسطيني مستقل، ويضع السلطة الفلسطينية في صف واحد مع سلطة الاحتلال الإسرائيلية.

١١. راجع : المادة ٥ (٣) و (٤) من إعلان المبادىء .

١٢ أ. المادة ٤ (٣) من إعلان المبادىء .

١٢ ب. ان حق الشعوب في تقرير مصيرها أقرته المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة وأكدته الجمعية العامة في قرارها رقم ١٥١٤ بتاريخ ١٩٦٠/١٢/١٤ المتعلق باعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. واعيد التأكيد على حق تقرير المصير وأهميته في المادة الأولى من كلا العهدين الدوليين حول الحقوق المدنية والسياسية وحول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأما بخصوص حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني فنشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٢/٣١، بتاريخ ٧٦/١١/٣٠ الذي أكد حق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير المصير، الاستقلال والسيادة بدون أي تدخل خارجي .

١٢ ج. ليس سرا أن المحاولة الفلسطينية باعلان دولة مستقلة في غزة وأريحا ستجابه بموقف إسرائيلي متصلب يقول بأن ذلك يشكل خرقا لإعلان المبادىء. راجع : تصريح المستشار القضائي لوزارة الخارجية الإسرائيلية يوئيل زنغر كما نشرته صحيفة القدس الصادرة يوم ١٩٩٣/١٢/١٥.

١٣. المادة ٦ من إعلان المبادىء .

١٤. المادة ٧ (٥) من إعلان المبادىء .

١٥. المادة ٥ (١) من إعلان المبادىء .

١٦. المادة ٩ من إعلان المبادىء .

١٧. المادة ١٧ لمعاهدة جنيف الرابعة. انظر ملاحظة رقم ١٠ أعلاه .

١٨. راجع محمد بشير الشافعي، "قانون حقوق الإنسان - ذاتيته ومصدره"، في حقوق الإنسان، إعداد د. محمود بسيوني وآخرين، دار العلم للملايين، ١٩٨٩، م. ٢/ ص ١٨.

١٩. A.H.Robertson, **Human Rights In the World,** (1972), pp.178-179

راجـع أيضـا:

U. Halabi, "Demolition and Sealing of Houses in the Israeli Occupied Territories: A Critical Legal Analysis", **5 Temple Int'l and Compar. L.J.**, p. 251, p. 258-59 (1992).

٢٠. راجع : صحيفة القدس الصادرة يوم ١٩٩٣/١٢/١٩، ص ٨ .

٢٠ أ. المصدر السابق .

٢١. منظمة العفو الدولية، "إسرائيل الأراضي المحتلة - الرئيس عرفات يؤكد التزام منظمة التحرير باحترام حقوق الإنسان"، وثيقة رقم MDE 15/WU 10/93 الصادرة بتاريخ ١٩٩٣/١٠/٦.

راجع : الفصل الخامس من مسودة مشروع الدستور "الحقوق والحريات العامة" المواد ٥٨-٨١. لقد ترجمت المسودة الأولى لمشروع الدستور إلى الانجليزية ونشرت في:

Palestine Report Vol. 7 No. 1, January 1994

٢١ أ. "مشروع دستور فلسطيني سيعرض على هيئات الشعب الفلسطيني وخبرائه لدراسته"، صحيفه الاتحاد، الصادرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٩ .

نشير هنا إلى المادة ٥٨ من مسودة مشروع الدستور الفلسطيني التي تنص: "تعترف فلسطين بحقوق الإنسان الأساسية والحريات المقررة في الإعلان العالمي بحقوق الإنسان والاتفاق الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" و"تحترم تلك الحقوق والحريات وتعمل السلطات الفلسطينية على الانضمام إليها". (التأكيد لي أ.ح)

٢ ب. المصدر السابق .

٢. أمنستي، ملاحظة ٢١ أعلاه .

٢ أ. رأي مشابه ورد في :

Paul J.I.M. de Waart, "The UN Mechanism for Human Rights Implementation and Its Availability to Palestinians in the Present

International Context", Int'L Conference on Human Rights, Land and Water Est. for Studies and Legal Services, Jerusalem, 9-11 December, 1993.

٢٣. النص كما ورد في ترجمة المسودة الأخيرة لإعلان المبادىء ونشر في صحيفة القدس، الصادرة يوم ١٩٩٣/٩/٥.

٢٤. المادة ٣ (٢) من إعلان المبادىء .

٢٥. المادة ٩ (١) من إعلان المبادىء .

٢٦. المادة ٧ من إعلان المبادىء .

٢٧. المادة ٢ (ج) من الملحق رقم ١ (بروتوكول حول صيغة وشروط الانتخابات).

٢٨. المادة ٣ من الملحق رقم ١.

٢٩. المادة ٧ (٢) من إعلان المبادىء .

٣٠. راجع : المادة ٢٦ من معاهدة فيينا .

٣٠ أ. ناصر الصوير، "تصريحات وتصرفات لا تخدم عملية السلام"، صحيفة القدس، الصادرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٧. يشير المقال إلى تصريح وزير الخارجية الإسرائيلي بيرس .

٣١. المادة ٢١ من الإعلان العالمي :

١) لكل شخص حق المشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلده، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون بحرية.

٢) لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين، حق تقلد الوظائف العامة في بلده.

٣) إرادة الشعب هي مناط سلطة الحكم، ويجب ان تتجلى هذه الإرادة من خلال انتخابات نزيهة تجري دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري أو باجراء مكافىء من حيث ضمان حرية التصويت.

٣٢. المادة ٢٥ من العهد الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية، "يكون لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز المذكورة في المادة ٢، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة":

أ) أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية.

ب) ان ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجري دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، تضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين.

ج) أن تتاح له ، على قدم المساواة عموما مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.

٣٣. المادة ١٠ من إعلان المبادىء .

٣٤. المادة ١٥(٢) من إعلان المبادىء .

"الجماهير" والسلطة: بين الخطاب الديمقراطي والممارسة النخبوية

سليم تماري

الجماهير كلمة ساحرة ومسحورة !

في الخطاب السياسي العربي لا تنقسم الجماهير على نفسها، ولا تحترب ولا تخون ولا تساوم ولا تتساقط . فالحزب يتحالف و"يتكتك"، والقيادة والنخبة والزعامة تبيع وتشتري، وتنزلق وترتقي، وتحظى بالثقة، وتداس بالأقدام -أما الجماهير فترتفع عن السياسة .

وهي كالعسكر في حالة تأهب وتأجج دائمين. فالناس ينامون والشعب يضلل، أما الجماهير فيقظة باستمرار للحفاظ على مصالح الأمة. والنموذج العسكري هو الأنسب لاستشراف حركة الجماهير -فهي مناضلة ومكافحة ومقاتلة ومعاقبة. ولكنها ليست حاكمة. ففيها أيضا صفات العبيد: الاضطهاد والاستغلال، وهي -في معظم الاحيان- مغلوبة على أمرها .

والجماهير لا تُخطيء. فهي دائماً على حق . تقترب من بعض صفات الذات الإلهية: فوضعها مطلق وهي معصومة وموجودة في كل مكان، ولا شريك لها. وهي تحاسب ولا تحاسب. وفوق كل شيء هي مقدسة، لا يمكن الطعن فيها. والجماهير أنثى -مستورة العرض وممنوع التعرض لشرفها. وفي المصطلح السياسي الجماهير جمع لا مفرد لها. والجمهور مفهوم مكاني يشير إلى تلك الفئة من الجماهير التي تحشد في مكان محصور- ولا فرق اصطلاحي بينه وبينها.

الجماهير مفهوم حديث

قلنا إن "الجماهير" موجودة في كل مكان ولم نقل في كل زمان. فمصطلح الجماهير -بمفهومه المعاصر- مستمد من خطاب الحداثة. وقد ارتبط تاريخيا بعصر القوميات والثورة الصناعية، وتحول العامة من فئات مجزأة تنتمي إلى عشائرها وأقاليمها وشرائح قانونية من الشغيلة في المجتمعات الاقطاعية والالتزامية -إلى طبقة عاملة بالمعنى الحديث (١).

ويشير ريموند ويليامز إلى بداية القرن التاسع عشر والثورة الفرنسية تحديدا إلى فترة التحول التي أصابت مفهوم الجماهير من رؤيا دنيوية نخبوية إلى مصطلح إيجابي يشير إلى حقوق الشعب في المساواة أمام القانون (٢).

في المصطلح السياسي العربي بقيت المرادفات اللغوية للجماهير مثل العامة، والدهماء، والرعاع (ورديفها المعاصر لنا الغوغاء) إلى فترة لاحقة وهي تستعمل بالمعنى الدوني السلبي (٣).

وفي معظم المجتمعات العربية (والشرق أوسطية) استمرت الأسس العشائرية وعلاقات القربى والسيطرة المطلقة للدولة المستبدة هي التي تحكم علاقة السلطة مع الناس. وفي مجتمع ما قبل الحداثة نواجه مفاهيم القبيلة والعشيرة والحامولة كأسس

تنظيمية أولية تحكم انتماء الفرد إلى مجتمعه، فهو يمني (أو قيسي) ومن بني حارث (أو جماعين) ومن البراغثة (أو أبو غوش) قبل أن يكون فلسطينيا أو عربيا أو عثمانيا أو مسلم الانتماء.

وتواجه الدولة أتباعها من خلال علاقة الحكم بالرعايا وليس من خلال علاقة الحكومة بالمواطنين. فالمواطن هو الرديف القانوني للجماهير. فكما أن نقيض مفهوم المواطن هو الرعايا فان نقيض الجماهير هم الناس -وهي الكتلة المتباينة اجتماعيا والمميزة شرائحيا.

وهذا التحول الاجتماعي القانوني لم يحدث في الشرق الأوسط إلاّ في القرن العشرين -في بداية القرن في مصر وتركيا، وفي فترة ما بين الحربين في بلاد الشام والعراق، وما زال يشق إلى الظهور طريقه في الجزيرة العربية ودول الخليج.

الجماهير مفهوم نخبوي

إلاّ أن حداثة مصطلح الجماهير لم تزل عنه آثار النخبوية. مفهوم الجماهير هو من إنتاج المثقفين الراديكاليين في المجتمعات الحديثة، حيث رسم وما زال يرسم رؤية هذه الشريحة إلى العامة من منطلق تعبوي مثالي . ولعل هذا المفهوم التعبوي هو الذي قصده مكسيم رودنسون في إشارته إلى أن الجماهير تشكل ٥٪ من السكان في العالم العربي . ومن الممكن تشخيص التعميم المثالي لمفهوم الجماهير في الخطاب حولها كالتالي :

أ - إن الجماهير هي مجموعة متجانسة من الناس .

ب- إن الجماهير دائما أكثر نقاء في وجدانها ووعيها من النخبة .

ج- إن الجماهير أكثر دفاعا عن الحق الوطني من النخبة .

وسنرى لاحقا كيف أن هذه الرؤية "البطولية والتأليهية" هي في الواقع رؤية نخبوية من حيث إنها تُخضع العامة إلى مفهوم اختزالي اسقاطي لا علاقة له بالواقع.

اما النقد لهذه الرؤية فيأتي من عدة مواقع تتمايز في رفضها للافتراضات الثلاثة أعلاه .

- الأول هو الموقف الارستقراطي التقليدي الذي يرى أن العامة غير كفؤة للمشاركة السياسية في الحكم لسببين: الأول يتعلق بحق مكتسب ومرتبط بالسلالة الحاكمة التي تستمد شرعيتها من الدين أو القدرة على الإمساك بزمام الأمور أو كليهما، والسبب الثاني تراكمي يتعلق بضعف العامة عن التمييز في مسائل الحكم بين الغث والسمين، وبين الحق والباطل بسبب بعدها عن المراس. وهذه حجّة غائية فقدت مصداقيتها في عصر التعليم المجاني والثورات الاجتماعية.

- الموقف الثاني هو الماركسي الذي قسّم الجماهير إلى طبقات وظيفية متفاوتة في وعيها الثوري حسب موقعها المراتبي من الملكية أو وسائل الإنتاج- وفي الخطاب الماوي نرى تمييزا آخر بين طبقات الشعب وطبقات عليا لا تنتمي إلى الشعب- مثل الكمبرادور والإقطاع الأعلى .

وقد استنبط الماركسيون مفهوم "الوعي المزيف" للإشارة إلى عدم إحاطة الشريحة الاجتماعية بمصالحها "الموضوعية" كما يفترضها موقعها المراتبي. وهو مفهوم إشكالي لأنه يفترض وعي المثقف الماركسي لمصلحة الجماهير أكثر من الجماهير نفسها -إلا أن المفهوم تم تعميمه فيما بعد بذكاء إلى تجزئة الوعي القومي وغياب الأصالة الوطنية عن الثقافة القومية .

- اما موقف الإسلاميين بالنسبة لنقاء الجماهير فهو الأكثر جذرية -فهو بكل بساطة يحتقر الجماهير كلما ابتعدت عن النموذج الإسلامي الأعلى في الممارسة اليومية. وقد عبّر عنه بوضوح النائب الشيخ عبد المنعم أبوزنط -وهو من زعماء جبهة العمل الإسلامي في الأردن- في حديث له عن الديمقراطية نشرته مؤخرا جريدة القدس (١٧/١٢/٩٣) يقول فيه : "الديمقراطية بمفهومها الغربي هي حكم الشعب للشعب، وهذا نسبيا جديد على الغرب. أما نحن فان الله أغنانا عن ذلك بالشورى، والأصل في الشورى، هو انتخاب حر لأهل العقد والحل والعقول المستنيرة من المفكرين والعلماء،

وليس وصول أصحاب الحسابات الخاصة والجهلة. أما الديمقراطية الغربية فهي تسمح بالجمع بين الذكي والغبي، والمجاهد والعميل ولا أرى أن هذا المركبّ أمين على مصالح الشعب ولكن الشورى كفيلة بايصال صوت وتطلعات الشعب إلى أصحاب القرار."

ومن هذا المنطلق يستند الإسلاميون -بدرجات مختلفة- إلى رفض مفهوم سيادة الشعب لصالح سيادة القانون المستمد من الشريعة وحصر الديمقراطية بمجلس الشورى المنتخب. وهم يشيرون دائما إلى بؤس وجدان العامة المنساقة وراء الأنماط الاستهلاكية والثقافية الشائعة وذلك من خلال نعتها بالجاهلية الجديدة . وهذه الرؤية الناقدة لوعي الجماهير شبيهة عند الإسلاميين بمفهوم الوعي المزيف عند الماركسيين دون أن يتبنى الإسلاميون مفهوم "الوعي الكامن" المرتكز إلى انتماء الشرائح الشعبية إلى طبقات اجتماعية كما يراها الماركسيون .

مع كل نقائصها فان مفهومي "الوعي الزائف" و "الجاهلية الجديدة" هما مصطلحان يلتقيان في نقد الرؤية القومية المطلقة للجماهير -وهي نظرية تنطلق، كما أسلفنا- من مفاهيم نخبوية تنظر إلى العامة من منظار تعبوي وظيفي. فهي من جهة تمجّد العامة (كما تُمجّد الأم في عيد الأم) ثم تبعد هذه الجماهير عن المشاركة في العملية السياسية اليومية .

وهي تغفل أو تتغافل عن الواقع المجزىء واللامتجانس

للتركيبة الاجتماعية للشعب: ففي الواقع الحي الجماهير متمايزة إقليميا وطبقيا وطائفيا ومهنيا، وما يجمعها من خلال الصهر التاريخي لسماتها المشتركة (اللغة، الثقافة المشتركة، التعامل الاقتصادي) لا يمكن إسقاطه بالضرورة على رؤية واحدة لوحدة مصيرها. ومنا نلمحه من وحدة المصير لهذه الجماهير إنما هو في الواقع ومضات تنبعث في لحظات تاريخية معينة تصنعها ظروف القهر المشترك، أو الثورات الاجتماعية أو الحروب. وعندما تنحسر هذه الظروف تعود الجماهير إلى مواقعها المجزأة من إنتماءات اجتماعية وإقليمية ومهنية ترسم وعيها اليومي. أما الحركات السياسية التي تتكلم باسم "جماهيرها" فتبقى على الافتراض الاختزالي بأن "الجماهير" وراءها.

الانتفاضة الفلسطينية وحركة الشارع

كانت الانتفاضة هي المختبر الحي لهذه المفهوم. ففيها أصابت الرؤية التعميمة للجماهير المغيبة تحولا جذريا. فقد انتقل الشارع/الجمهور من موضوعة لحركة المقاومة النخبوية إلى مادة فاعلة ومتواجدة في تنظيمات اللجان الشعبية وفي المواجهات اليومية بين أبناء الشعب وسلطات الاحتلال. كما شاهدت حركة المقاومة انخراط فئات واسعة من المهنيين والعمال والمثقفين والطلاب والتجار وربات البيوت في الحركة السياسية ومعظمهم فئات كانت مغيبة فعلا عن النشاط الثوري .

وتكمن أهم انجازات هذه الظاهرة الثورية الجديدة في إعادة

صياغة وتوسيع آفاق المجتمع المدني في فلسطين. فالمؤسسات والحركات "الجماهيرية" التي أسستها أحزاب اليسار الفلسطيني في أوائل الثمانينيات اكتسبت كمّا جماهيريا بالفعل وليس فقط من خلال الشعارات. وبالرغم من رعاية الأحزاب السياسية لهذه المنظمات الجماهيرية فقد اكتسبت المنظمات زخما وكيانا ذاتيا ميّزها عن أحزابها الأم من حيث نمط العمل (غياب المركزية، وهيمنة البعد الطوعي في العمل، وعلاقات داخلية غير هرمية، وتحرك علني) وتركيبها التنظيمي (انتخابات ديمقراطية علنية) وبرامجها (أهداف عملية، قصيرة الأمد ويمكن إنجازها).

وقد كان لهذه المؤسسات دور هام في تغيير علاقة النخبة بالجماهير من خلال بعدين :

أولا: من خلال ما يمكن تسميته بالتسييس الزائد؛ فالانتفاضة رافقت اندفاع أعداد هائلة من الأفراد للانخراط في حركات المقاومة السياسية وفي تنظيماتها الشعبية؛ وفي العرف العام أصبح "الكل محسوب". كما بدأت العديد من المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية ذات الطابع المهني والخدماتي تلتزم -على الأقل اسما- بالانتماء إلى الأحزاب السياسية الرئيسية إما بهدف الانتفاع المادي والمعنوي أو بسبب الاندفاع الحماسي أو بكليهما. والنتيجة كانت كثافة في التسييس ساعدت في وعي حاد وتوقع لتحولات سياسية مترقبة. إلا أن البعد السلبي لهذا التوقع انعكس في إهمال نضالات نقابية ومهنية كان

بالامكان إنجازها لصالح صراعات فئوية كثيرا مع طغت على المصلحة العامة. ويمكن القول هنا إن ما كسبته الحركة الجماهيرية من حيث الاندفاع الكمي خسرته في إهدار طاقات عديدة لصالح مصالح فئوية ضيقة.

ثانيا: حصل تغيير جذري في طبيعة المؤسسات الجماهيرية لصالح اكتسابها استقلالا ذاتيا عن أحزابها التي انبثقت عنها أو التي شاءت أن تكون واجهة لها. وقد حصل ذلك في المؤسسات النسوية بشكل خاص. إلا أنه تعداها إلى عدة مجموعات فكرية (مؤسسات أبحاث) وهيئات خدماتية. ولعل هذا التطور يمكن اعتباره لو نظرنا إلى الخلف بدايات المجتمع المدني في فلسطين .

وبالإمكان وصف هذا التطور النوعي الجديد كما يلي :

هيمنت على الحركة السياسية في فلسطين تيارات مقاومة اعتمدت النموذج اللينيني المركزي (بغض النظر عن توجهاتها الأيديولوجية) حتى الثمانينيات. إلا أن زخم الاندفاع الجماهيري الذي رافق الانتفاضة ومهام بناء مؤسسات وطنية ذات طبيعة وخلفية جماهرية في الفترة التي سبقتها، أديا إلى بروز مجموعات طوعية فاعلة سمحت بمشاركة شعبية ذات خلفيات متباينة. وإن ضخامة هذه المشاركة وطوعيتها أديتا إلى إفشال قدرة الأحزاب ذات التركيب التقليدي على السيطرة على "جماهيرها". من ناحية لأن زعامة الشارع أصبحت في يد مجموعة شبابية مقاتلة تحدت

القيادة الحزبية التقليدية في مصداقيتها وشرعيتها لتوجيه المجموعات الميدانية. وقد رافق هذا التحدي عملية المفاوضات السياسية مع إسرائيل والتي رأت فيه المجموعات الميدانية تخليا عن الأهداف الاستراتيجية للنضال الفلسطيني.

من ناحية أخرى برزت ظاهرة المجموعات التكنوقراطية في هذه الأحزاب والتي تبلورت وتوسعت مهامها وآفاقها من خلال التمويل التنموي لمكاتب ومشاريع ومؤسسات لا علاقة لها بالإطار التعبوي التقليدي لحركة المقاومة. وقد أبعدت هذه بدورها المجموعات النخبوية عن قاعدتها الحزبية التاريخية - وحولت الكثير من الأحزاب الفلسطينية- من مؤيدي التسوية السياسية ومعارضيها- إلى ما سمي "بدكاكين مؤسساتية".

على عتبة السلطة

دخلت علاقة النخبة الحزبية الجماهير في هذه المرحلة الحاسمة بتحول نوعي فرض عليها تغييرا في أساليب عملها وفي خطابها السياسي. ولاشك أن التغيير النهيكلي في علاقات المجتمع السياسي قد سبق التغيير في لغة السياسية وخلق نوعا من الانفصام في شخصية هذه الأحزاب. فمن ناحية لا يزال العديد منها يستخدم الخطاب الحماسي التقليدي دون أن يعي صاحبه فقدان مصداقيته. وإن شعرت بحرج فهي (الأحزاب) تنظر إلى الموضوع وكأنه أزمة في التوجه السياسي فقط وليس في علاقة الحزب مع "جماهيره".

ومن الواضح أن المشكلة لا تقع ببساطة في ضرورة تغيير لغة الخطاب الحماسي وإنما أيضا في نمط عمل القوى السياسي. فأحزاب المنظمة في طريقها إلى تبوء مراكز سلطة إدارية في جهاز بيرقراطي جديد -له موظفوه وميزانيته وعسكره، وتحالفات إقليمية وعلاقات دولية واسعة النطاق تحتاج إلى إعادة صياغة أيديولوجية التحرير السابقة. وأحزاب المعارضة على وشك الدخول في عالم جديد من المقارعة والمصارعة حول المخصصات وتوزيع الحصص والشرعية (أو عدم الشرعية). فهل يتحول الشارع السياسي إلى حلبة للمعارضة تعبئه حول لغة الإجحاف والاستثناء وطغيان النخبة، كما كانت تعبئة أحزاب ضد الاحتلال والقمع والإرهاب الجماعي ؟

وبالمقابل هل ستنجح أحزاب السلطة في تحويل الجماهير من قاعدة للمقاومة للإحاطة بالاحتلال إلى مواطنين فاعلين يناضلون من خلال أجهزة الحكم القانونية (برلمان، أحزاب، وسائل اتصال علنية) لإنجاز مكاسب تعكس همومهم اليومية؟ فاذا نجحت السلطة في ذلك فتكون قد ضربت عصفورين بحجر: تكون قد وفرت أساليب التنظيم الجماهيري القانونية التي تسمح للناس العاديين بالتعبير عن طموحاتهم بطرق منظمة، وتكون أيضا قد رسخت شرعيتها مقابل الموالين لها والمعارضين لها.

وإذا نجحت السلطة في هذه المهمة التاريخية تكون أيضا قد أسهمت في إعادة صياغة علاقة الجماهير بالسلطة: من علاقة نخبوية تعبوية تحرك التيارات السياسية قاعدتها الشعبية "عن بعد"

(ولأهداف وظيفية) إلى علاقة مواطنية يأخذ الجمهور من خلال أحزابه وتنظيماته زمام الأمور بيده في مجتمع الحداثة، ويحاسب السلطة على ما تطرحه أمامه من وعود وبرامج. فان وفت بالوعد أعاد انتخابها وإن لم تفِ أطاح بها.

هوامـــش

(١) محمد عبدالجبار "الجاحظ وغوستاف لوبون: تشابه الموقف من العامة"، **الحياة**، ٤ أيار ١٩٩٢.

(٢) Raymond Williams **Keywords: A Vocabulary of Culture and Society** (London: Croom Helm, 1977); "Masses"; pp. 158-163

(٣) لن يجد القارىء إلاّ الآثار الاشتقاقية لهذه المصطلحات في القواميس العربية المخضرمة. في **لسان العرب:** جمهور الناس = جُلّهم. وجماهير القوم: أشرافهم. وفي حديث ابن زبير قال لمعاوية: إننا لا ندع مروان يرمي جماهير قريش بمشاقصيه أي جماعاتها، وأحدهما جمهور «وهذا أقرب الاستعمالات». **لسان العرب** ج ٤ صفحة ١٤١. ويتبع **تاج العروس** استعمالات **لسان العرب**، أما "الدهماء" فهم العدد الكثير أو جماعة الناس (المعنى هنا حيادي) وعند الزمخشري: الدهماء هم السواد الأعظم -وهو مجاز **(تاج العروس** باب الميم - صفحة ٢٩٩). والسؤال هنا هل وصفنا استعمال الدهماء بمعنى الغوغاء بسبب علاقة الكلمة بالسواد والأسود ؟ قد نجد الإجابة على هذا التساؤل في الإشارة التالية من **تاج العروس** :

"منه قول أبي جهل ما تستطيعون يا معشر قريش وأنتم الدهم بن يغلب كل عشرة منكم واحد منهم -قاله لما نزل قوله تعالى "عليها تسعة عشر" وجاء دهم من الناس أي كثير، وفي الحديث محمد في الدهم بهذا القول «!» وفي حديث آخر لبشير بن سعد (فأدركه الدهم عند الليل) ويقال أتتكم الدهماء، أي الداهية السوداء المظلمة. وفي حديث حديفة وذكر الفتنة فقال أتتكم الدهيماء ترمي بالنشف ثم التي تليها ترمي بالرضف، قال شمر أراد بها الفتنة السوداء المظلمة والتصغير للعظيم وبعض الناس يذهب بالدهيماء إلى الدهيم وهي الداهية ... الخ" (جميعها في باب الميم -من الدهم- **تاج العروس**).

منشـــورات مواطـــن

● سلســلة دراســات وأبحـــاث:

١- حول الخيار الديمقراطي: دراســات نقــدية

بقلم: برهان غليــون، عزمي بشــارة،

جورج جقمـــان، ســعيد زيداني

● سلســـلة مداخلات وأوراق نقــدية:

١- الصحــافة الفلســطينية بين الحــاضر والمستقبـــل

بقلم: ربى الحصــري، علي الخليلي، بســام الصالحي.

٢- المؤســســات الوطنية، الانتخابات، والســلطة

بقلم: عزت عبــد الهادي، أســامة حلبي، ســليم تماري.

٣- التقــام بورقيبة: الديمقراطية وحركة التحرر الوطـني الفلسـطيني (تمـوز ١٩٩٤)

بقلم: موســى البديري.

- **سلسلة ركائز الديمقراطية** (قيد الأعداد)

١- حليم بركات، **الديمقراطية والعدالة الاجتماعية**

٢- أسامة حلبي، **سيادة القانون**

٣- عزمي بشارة، **المجتمع المدني**.

- **سلسلة مبادئ الديمقراطية** (قيد الاعداد - كراسات موجزة تعرف بشكل مبسط بعناصر أساسية من النظام الديمقراطي):

١- **ما هي المواطنة؟ (حزيران ١٩٩٤)**

٢- **فصل السلطات**.

٣- **الحريات المدنية**.

٤- **استقلال القضاء**.

٥- **التعددية السياسية والفكرية**.

٦- **المحاسبة والمساءلة**.

هـــذا الكتـــاب

تعنى هذه الأوراق والمداخلات بجوانب محددة من الحياة السياسية في المجتمع الفلسطيني خاصة تلك التي تتعلق بالمحاسبة والمساءلة في مجتمع يطمح لأن يكون ديمقراطيا.

ويتعرض الكتاب الثلاث بشكل مباشر أو ضمني، للانتخابات كاحدى الآليات المعهودة والضرورية التي توفر المساءلة وقدر من المشاركة من قبل الجمهور في الحياة السياسية في المجتمع. والاسهامات الثلاث هذه مبنية على مداخلات قدمت في ندوة في الفندق الوطني في القدس عقدتها مؤسسة مواطن في ١٩/١٢/١٩٩٣. وكان عنوان الندوة: "الانتخابات والسلطة في المؤسسات الوطنية: بين الماضي والمستقبل".